وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم:علوم مالية و محاسبة

مذكرة نهائية من متطلبات نيل شهادة ماسترأكاديمي
شعبة :علوم المالية والمحاسبة تخصص :تدقيق ومراقبة التسيير
الموسومة بـــ:

التدقيق الداخلي كأداة لمراقبة القروض المصرفية

دراسة ميدانية لبنك التنمية المحلية BDL وكالة مستغانم

مقدمة من طرف:
❖ بن شاعة هاجر

تحت إشراف المؤطر الجامعي:
د. تمار خديجة

لجنة المناقشة :

الصفة	الإسم واللقب	الرتبة	الجامعة
رئيسا	شملال نجاة	استاذ محاضر ب	جامعة مستغانم
مشرفا ومقررا	تمار خديجة	أستاذ محاضر أ	جامعة مستغانم
مناقشا	يعقوب مروة	استاذ محاضر ب	جامعة مستغانم
مساعد المؤطر	مقيدش فاطمة	استاذ محاضر ب	جامعة مستغانم

السنة الجامعية: 2022/2023

بسم الله الرحمان الرحيم

" وَمَا تَوفِيقِي إِلاَّ بِاللهِ عَلَيه تَوكَلْتُ وَاليهِ أُنِيب "

صدق الله العظيم

(سورة هود الآية 88)

كلمة الشكر :

يقول الله تعالى:" وَإِذْ تَأَذَّنَ ربكم لَئِن شكرتم لأزيدنكم وَلَئِن كفرتم إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ"

(ابراهيم7)

ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :" من لا يشكر الناس لا يشكر الله " رواه الترميذي

نحن نحمد الله تعالى ونشكره الذي امدنا بالعقل والجهد ووفقنا لاتمام هذا العمل المتواضع

واعترافا بالجميل نتقدم بالشكر الجزيل الى كل من قدم لنا يد المساعدة والعون طيلة تحضير هذا العمل

ونخص بالذكر المشرفة على المذكرة الاستاذة "تمار خديجة "

اهداء :

اهدي ثمرة عملي هذا الى الشمعة التي انارت دربي وفتحت لي ابواب العلم والمعرفة الى اعز انسان في الوجود "امي " اطال الله في عمرها

الى من سعى جاهدا في رعايتي وتربيتي وتعليمي وتوجيهي الى من كان رمز القوة والنقاء الى من مكان قدوتي في التربية والاخلاق الى ابي الغالي حفظه الله ورعاه

الى من شاركني تفاصيل الحياة وامضيت معهم اسعد الاوقات

الى اصدقائي الاوفياء

الى كل من ذكرهم قلبي ولم يذكرهم قلبي

هاجر

فهرس المحتويات :

المحتويات	الصفحة
الشكر	
الاهداء	
فهرس المحتويات	
قائمة الاشكال و قائمة الجداول	
المقدمة	أ
الجانب النظري	
الفصل الاول : الاطار النظري للتدقيق الداخلي	
تمهيد	1
المبحث الاول : عموميات حول التدقيق	1
المطلب الاول : تعريف التدقيق وتطوره التاريخي	1
المطلب الثاني : اهمية التدقيق	5
المطلب الثالث : انواع التدقيق ومعاييره	5
المبحث الثاني : ماهية التدقيق الداخلي	13
المطلب الاول : نشأة وتطور التدقيق الداخلي	13
المطلب الثاني : تعريف التدقيق الداخلي وانواعه	15
المطلب الثالث : اهداف واهمية التدقيق الداخلي	17
المبحث الثالث : اساسيات التدقيق الداخلي	19
المطلب الاول : ادوات التدقيق الداخلي	19
المطلب الثاني : مراحل التدقيق الداخلي	23
المطلب الثالث : الخدمات التي يقدمها التدقيق الداخلي	25
خاتمة الفصل الاول	28
الفصل الثاني : رقابة القروض المصرفية وعلاقتها بالتدقيق الداخلي	
تمهيد	30
المبحث الاول : ماهية الرقابة المصرفية	31

المطلب الاول : تعريف الرقابة المصرفية	**31**
المطلب الثاني : مبادئ الرقابة المصرفية	**32**
المطلب الثالث : انواع الرقابة المصرفية واهم الاساليب خدمة	**33**
المبحث الثاني : عموميات حول القروض المصرفية	**36**
المطلب الاول : تعريف القروض المصرفية ووظائفها	**36**
المطلب الثاني : انواع وأهمية القروض المصرفية	**38**
المطلب الثالث : سياسة الاقراض	**42**
المبحث الثالث : إجراءات منح القروض والرقابة عليها	**46**
المطلب الاول : آليات منح القروض	**46**
المطلب الثاني : مخاطر منح القروض واهم الاجراءات واهم الاجراءات للحد من المخاطر	**52**
المطلب الثالث : التدقيق الداخلي على القروض المصرفية	**56**
خاتمة الفصل الثاني	**59**
الجانب التطبيقي	
الفصل الثالث : دراسة تطبيقية لبنك التنمية المحلية BDL	
تمهيد	**62**
المبحث الاول : تقديم بنك التنمية المحلية	**63**
المطلب الاول : لمحة تعريفية حول بنك التنمية المحلية	**63**
المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية	**64**
المطلب الثالث : لمحة تعريفية لمديرية مجمع الاستغلال	**66**
المبحث الثاني : الاجراءات الازمة لمنح قرض الاستثمار	**70**
المطلب الاول : الشروط الازمة لمنح القرض	**70**
المطلب الثاني :الوثائق الازمة لمنح القرض	**70**
المطلب الثالث : اجال الازمة لمنح القرض	**72**
المبحث الثالث : التدقيق الداخلي كأداة لمراقبة القروض	**72**
المطلب الاول : مراحل الرقابة المصرفية على قروض الاستثمار	**72**

المطلب الثاني : اجراءات التدقيق الداخلي على القروض الممنوحة	**73**
المطلب الثالث : التدقيق الداخلي واهميته لمراقبة منح قروض الاستثمار واجراءات متابعة منح القرض	**73**
خاتمة الفصل الثالث	**75**
خاتمة	**77**
قائمة المصادر والمراجع	**80**
الملاحق	
ملخص الدراسة	

قائمة الاشكال :

الرقم	بيان الشكل	الصفحة
(1-1)	انواع التدقيق	7
(1-2)	خطوات منح القروض	51
(1-3)	الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية	65
(2-3)	مخطط مديرية مجمع الاستغلال	66

قائمة الجداول :

الرقم	بيان الشكل	الصفحة
(1-1)	معايير التدقيق	11

المقدمة

المقدمة :

شهد العالم خلال السنوات الاخيرة تغيرات عديدة تمثلت اساسا بالعولمة والتطورات الاقتصادية ، والمعلوماتية فضلا عن الانهيارات المالية والاقتصادية لكبريات الشركات في العالم وبقدر ما كانت التطورات الاقتصادية حافزا كانت المحك الحقيقي لعملية التدقيق ، حيث اصبح ضرورة لا مناص منها لتزويد مختلف الاطراف الداخلية والخارجية بمعلومات تساعد في عملية اتخاذ القرار.

لقد تزايد الاهتمام بالتدقيق الداخلي كأداة رقابية تعزز من قدرة الوحدة الاقتصادية على مواكبة الخطى متسارعة والمتغيرات المعاصرة ، كما قد ازدادت أهميته بشكل ملحوظ في الآونة الاخيرة من طرف الاوساط المالية والقانونية والاقتصادية لما لها من اهمية مساعدة في اعطاء صورة حقيقية لوضعية المؤسسة والشركات الاقتصادية .

ولهذا فالتدقيق الداخلي اصبح بمثابة العين الساهرة على مصالح المؤسسات عامة والبنوك خاصة ، فهي تضمن حماية لامواله بصفة معرض الاخطار ، اضافة الى انها تعتبر اداة للتقويم اذ تمس كل النشاطات للبنك .

بإعتبار القروض اهم مورد للبنك بمراجعتها امر ضروري حتى لا يخاطر البنك باموالة واموال الغير فتنوع القروض وسوء متابعتها يؤدي الى الافلاس وهذا ما يؤدي الى ازمات اقتصادية واجتماعية وبفضل التدقيق الداخلي يمكن التحكم في هذه الخسائر بصفة جيدة بالرغم من اهميته والدور الثري الذي يلعبه في الحفاظ على سمعة المؤسسة .

الاشكالية الرئيسية :

وعلى ضوء ما تم التطرق اليه يمكن صياغة الاشكالية الاتية :

كيف يساهم التدقيق الداخلي في مراقبة القروض المصرفية ؟

الاسئلة الفرعية :

من خلال هذه الاشكالية يمكننا طرح الاسئلة الفرعية الآتية :

1- ما المقصود بالرقابة والتدقيق الداخلي ؟
2- هل هناك اختلاف بين القروض الممنوحة للزبائن ؟

3- على ماذا يعتمد البنك في حالة منحه القرض ؟

4- ماهي الاجراءات المتبعة في بنك التنمية المحلية وكالة مستغانم 834 لمنح قروض الاستثمار؟

***فرضيات البحث :**

وللإجابة على الاسئلة الفرعية تنطلق من الفرضيات التالية :

1- الرقابة نظام والتدقيق الداخلي هو وظيفة فحص مستقلة داخل مؤسسة تساعد الادارة على المراقبة .

2- تختلف انواع القروض حسب عدة معايير (مدتها ، الغرض منها ، الضمان ، المقترضين) .

3- يعتبر الضمان من الادوات الفعالة القادرة على ضمان استمرارية النشاطات التمويلية الممارسة من طرف البنك .

4- يمر منح قروض الاستثمار في بنك التنمية المحلية بمجموعة من الشروط والاليات البنكية .

***مبررات ودوافع اختيار البحث :**

- الاهمية البالغة التي يكتسبها التدقيق الداخلي وارتباطه بالتخصص .

- الرغبة في الاطلاع على التدقيق الداخلي لمنح القروض في البنك .

- اثراء المكتبة الجامعية بمثل هذه المواضيع.

***اهمية البحث :**

تمكن اهمية بحثنا في التدقيق الداخلي بإعتباره أداة فعالة لا يمكن الاستغناء عنها مع ابراز الدور المهم الذي يلعبه كل من الرقابة والتدقيق في البنك ، اضافة الى الاليات لمنح القروض والرقابة عليها .

***اهداف البحث :**

تتمثل اهداف البحث في النقاط التالية :

- التعرف على التدقيق الداخلي والرقابة في البنوك.
- توضيح كيفية الرقابة على القروض المصرفية وعلاقتها بالتدقيق الداخلي .

- التعرف على الاجراءات اللازمة لمنح القرض .

***دراسات سابقة :**

- لعروسي نبيلة ، رمضاني نادية 2011 دور المراجعة الداخلية في منح قرض الاستثمار .

- قسيمي خيرة 2016 ، دور التدقيق في منح وادارة القروض البنكية .

***المنهج المتبع :**

سنعتمد في دراستنا على المنهج التاريخي في عرض التطور التاريخي للتدقيق الداخلي واعتمدنا كذلك على المنهج الوصفي في الجانب النظري والتحليلي للجانب التطبيقي .

من خلال دراسة ميدانية للبنك التنمية المحلية مستغانم .

***حدود الدراسة :**

بنك التنمية المحلية BDL مستغانم فترة التربص لمدة شهر.

***صعوبات الدراسة :**

- نقص المعلومات والمعطيات المتاحة من طرف البنك .

- قلة المراجع في المكتبة .

- قلة الدراسات التي تتناول الموضوع خاصة اطروحات الدكتوراه .

- عدم حصولنا على ملاحق تدعم بحثنا.

***تقسيمات البحث :**

لقد تم تقسيم البحث الى ثلاث فصول بالإضافة الى مقدمة عامة وخاتمة عامة

تطرقنا من خلال المقدمة العامة الى نطاق الدراسة محل البحث كتمهيد لطرح الاشكالية الرئيسية للبحث والتي جاءت تحتها مجموعة من الاسئلة ضمن المقدمة العامة ، مجموع الفرضيات التي يقوم عليها البحث اضافة الى مبررات اختيار البحث ، اهمية البحث و اهداف البحث .

فيما يخص فصول البحث جاء الفصل الاول تحت عنوان الاطار النظري للتدقيق الداخلي ولقد قسم الى ثلاث مباحث ، يتناول المبحث الاول عموميات حول التدقيق ، اما المبحث الثاني حول ماهية التدقيق الداخلي ، واختص المبحث الثالث اساسيات التدقيق الداخلي

اما الفصل الثاني : بعنوان رقابة القروض المصرفية وعلاقتها بالتدقيق الداخلي وقسم الى ثلاث مباحث ، تطرقت في المبحث الاول : ماهية لرقابة المصرفية ، اما المبحث الثاني : عموميات حول القروض المصرفية ، اما المبحث الثالث خصص حول اجراءات منح القروض والرقابة عليها

اما الفصل الثالث : الذي كان دراسة ميدانية لدى بنك التنمية المحلية BDL مستغانم والذي قسم كذلك الى ثلاث مباحث : المبحث الاول خصص لتقديم التنمية التنمية المحلية اضافة الى مديري مجمع الاستغلال DRE اما المبحث الثاني اجراءات اللازمة لمنح قرض الاستثمار واخر مبحث كان حول التدقيق الداخلي لمراقبة القروض .

وختمنا بحثنا بخاتمة عامة .

الجانب النظري

الفصل الاول : الاطار النظري للتدقيق الداخلي

تمهيد :

يلعب التدقيق دورا مهما في الحياة الاقتصادية فهو من المواضيع التي تعيرها الجمعيات المهنية في جميع انحاء العالم اهمية خاصة ، وتطور بتطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات التي تهدف الى تلبية حاجيات الافراد واصحاب المصالح .

ويعتبر التدقيق الداخلي اداة من ادوات الادارة للتأكد من التزام الموظفين المنفذين بالسياسات الادارية الموضوعة ، ولهذا هو احد الوسائل الفعالة للرقابة الداخلية .

سنتناول في هذا الفصل اطار نظري للتدقيق الداخلي ولكن اولا وقبل كل شيء سنتطرق الى تعريف بالتدقيق وتطوره التاريخي بالاضافة الى انواع التدقيق والمعايير المتعارف عليها ولهذا لقد تم تقسيم هذا الفصل الى ثلاث مباحث :

المبحث الاول : عموميات حول التدقيق

المبحث الثاني : ماهية التدقيق الداخلي

المبحث الثالث : اساسيات التدقيق الداخلي

المبحث الاول : عموميات حول التدقيق

المطلب الاول : تعريف التدقيق وتطوره التاريخي

الفرع الاول : تعريف التدقيق

لقد تعددت التعاريف حول التدقيق ومن هنا سنتطرق الى عرض البعض منها :

- التدقيق علم يتمثل في مجموعة من المبادئ والمعايير والقواعد والاساليب التي يمكن بواسطتها القيام بفحص انتقادي منظم لانظمة الرقابة الداخلية والبيانات المثبتة في الدفاتر والسجلات والقوائم المالية لمشروع بهدف ابداء راي فني محايد في تعبير القوائم المالية الختامية عن نتيجة اعمال المشروع من ربح او خسارة وعن مركزه المالي في نهاية فترة محددة. [1]
- ولقد عرفه اتحاد المحاسبين الامريكيين بانه اجراءات منظمة لاجل الحصول على الادلة المتعلقة بالاقرارات (الارصدة) الاقتصادية والاحداث وتقييمها بصورة موضوعية لتحديد درجة العلاقة بين هذه الاقرارات ومقياس معين وايصال النتائج الى المستفيدين. [2]
- وهناك تعريف اخر للتدقيق : يعرف على انه فحص او بحث عن ادلة وتقييم لهذه الادلة بصورة موضوعية من اجل الخروج براي عن مدى موثوقية البيانات المالية وغير المالية ، ويقوم بهذه العملية شخص مؤهل ومستقل عن معدي هذه البيانات وعن الاشخاص الذين يستفيدون منها بشكل مباشر ثم اصدار تقرير حول هذه البيانات بنية زيادة موثوقيتها وبالتالي زيادة فائدتها ومدى الاعتماد عليها. [3]
- اذن التدقيق عملية منظمة للحصول على الادلة وقرائن اثبات باستعمال الوسائل الفنية الموضوعية للتأكد من درجة تماثل بين ماهو مثبت في الدفاتر والسجلات حول الاحداث الاقتصادية للمشروع وهذه الاحداث وفق مقاييس معينة ثم نقل النتائج الى الاطراف المعنية.

وحيث ان الحسابات الختامية تلخص الاحداث الاقتصادية ونتائج اعمال المشروع عن فترة زمنية معينة ، فإن دور المدقق يتلخص في ابداء الراي الفني المحايد حول مدى عدالة هذه النتائج في التعبير

[1]- خالد الخطيب ، خليل الرفاعي ، علم تدقيق الحسابات النظري والعلمي ، دار المستقبل للنشر والتوزيع ، الطبعة الاولى ، 2009 ، ص 9
[2]- هادي التميمي ، مدخل الى التدقيق من ناحية النظرية والعلمية ، دار وائل للنشر ، ط3 ، 2006 ، ص 20
[3]- سارة مولاي مصطفى ، اثر تطبيق تكنولوجيا المعلومات على جودة التدقيق ومخاطر استخدامها ،مجلة ارصدة للدراسات الاقتصادية ، مجلة 2 و عدد 1 جوان 2019 ،ص 3 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/122519 ، تاريخ الاطلاع :2023/01/17

عن المركز المالي الحقيقي للمشروع في نهاية تلك الفترة وذلك عن طريق الفحص والتحقيق واثباتها في التقرير الذي يقدم الى من يهمه الامر داخل المنشأة وخارجها. [1]

وبناءا على هذه التعريفات نستخلص ان عملية التدقيق تشمل على مايلي :

1-الفحص : يقصد به التأكد من صحة قياس العمليات وسلامتها التي تم تسجيلها وتحليلها وتبويبها اي فحص القياس الحسابي للعمليات المالية الخاصة بالنشاط المحدد للمشروع .

2-التحقيق : يقصد به امكانية الحكم على صلاحية القوائم المالية النهائية كتعبير سليم لأعمال الشركة عن فترة مالية معينة .

3-التقرير : بلورة نتائج الفحص و التحقيق واثباتها في تقرير يقدم الى من يهمه الامر داخل الشركة وخارجه. [2]

الفرع الثاني : التطور التاريخي

تستمد مهنة التدقيق نشأتها من حاجة الانسان الى التحقق من صحة البيانات المحاسبية التي يعتمد عليها في اتخاذ قراراته والتأكد من مطابقة تلك البيانات للواقع .

وقد ظهرت هذه الحاجة اولا لدى الحكومات ، حيث تدل الوثائق التاريخية على ان حكومات قدماء المصريين واليونان كانت تستخدم المدققين للتأكد من صحة الحسابات العامة وكان المدقق وقتها يستمع الى القيود المثبتة بالدفاتر والسجلات للوقوف على مدى صحتها

وهكذا نجد كلمة تدقيق Auditing مشتقة من كلمة اللاتينية Audire معناها يسمتع .

- ثم اتسع نطاق التدقيق فشمل وحدات القطاع الخاص الاقتصادية من مشاريع ومنشأت مختلفة خصوصا بعد التطور الذي حدث في علم المحاسبة بإتباع نظام القيد المزدوج كما ورد في موسوعة لوقا باشيليو عام 1494 فقد ادت سهولة استعمال النظام الى انتشار تطبيقه ذلك الانتشار الذي ساعد في تطور المحاسبة والتدقيق فقد نشأت حاجة صاحب او اصحاب المشروع الى التأكد من الدقة الحساسية للسجلات ومطابقة ذلك لواقع حال المشروع وقد

[1]- خالد امين عبد الله ، التدقيق والرقابة في البنوك ، دار وائل للنشر ، ط1 ،2012 ،ص 20

[2]- شراد صابر ، مساهمة معايير التدقيق الجزائرية في الرفع من فعالية التدقيق ، دراسة اراء عدد من المهنيين والاكاديميين ، مجلة المال والاعمال ، مجلد 06 ، العدد 02 ديسمبر 2021 ، جامعة الشهيد حمة لخضر ، الوادي ، الجزائر و ص 172 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/176154 ، تاريخ الاطلاع : 2023/01/18

زادت تلك الحاجة نتيجة اتساع حجم المنشأت وظهور شركات الاموال وماتضمنته ذلك من فصل بين ملكية المشروع وادارته ، مما دعا المساهمين الى تعيين مدققي حسابات كوكلاء باجر عنهم للقيام بمراقبة اعمال الادارة .

- ولقد ظهرت اول منظمة مهنية في ميدان التدقيق في فينيسيا بايطاليا عام 1581 حيث تأسست كلية Roxonati وكانت تتطلب 6 سنوات تمرينية بجانب النجاح في الامتحان الخاص ليصبح الشخص خبير محاسبة وقد اصبحت عضوية هذه الكلية في عام 1669 شرطا من شروط مزاولة مهنة التدقيق ، ثم اتجهت الدول الاخرى الى تنظيم هذه المهنة وقد كان لبريطانيا فضل السبق في هذا التنظيم المهني، حيث اصبحت عملية التدقيق للحسابات مهنة مستقلة في بريطانيا عندما انشئت جمعية المحاسبين القانونية بأدنبرة عام 1854 بالرغم ان المهنة نشأت هناك قبل ذلك بكثير 1773 .

وقد جاء قانون الشركات البريطاني عام 1862 ينص على وجوب التدقيق بقصد حماية المستثمرين من تلاعب الشركات بأموالهم ، وقد دفع القانون لمهنة التدقيق خطوات هامة الى الامام حيث ساعد على الاهتمام بها وانتشارها بسبب الحاجة التي نشأت جراءه .

اما الدول التالية في هذا السياق فكانت فرنسا عام 1881 والولايات المتحدة الامريكية عام 1882 (المعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين عام 1916) والمانيا عام 1896 وكندا عام 1902 واستراليا عام 1904 وفلندا عام 1911 وهكذا حتى اصبح لا يخلو منها بلد في عالمنا الحاضر.[1]

ومن ناحية التطور التاريخي في العالم العربي فكان السبق لمصر في ميزانية مهنة التدقيق دون تنظيم من سنة 1909 عند صدور القانون رقم 1 المنظم لمزاولة المهنة .

العراق : تشريعات متقدمة فيه سنة 1919 مستمدة من القانون البريطاني والهندي حتى سنة 1957 صدر قانون الشركات العراقي سنة 1958 .

سوريا ولبنان : تطبيق القانون التجاري العثماني منذ سنة 1850لغاية لغاية اصدار القانون التجاري اللبناني سنة 1943 والسوري سنة 1949.

فلسطين والاردن : فلسطين تشريعات متقدمة للمهنة سنة 1919 مستمدة من القانون البريطاني و تشريع الشركات الفلسطيني على نفس النصوص سنة 1929 حتى 1948 .

[1]- خالد امين عبد الله ، مرجع سبق ذكره ، ص 13، ص 14

وقد ادى قانون ضريبة الدخل في الاردن سنة 1946 (تعديل قانون سنة 1932) الى تطور مهنة تدقيق فيها.[1]

المطلب الثاني : اهمية التدقيق

تعود اهمية التدقيق الى كونه وسيلة لا غاية وتهدف هذه السيولة الى خدمة عدة طوائف تستخدم القوائم المالية المدققة وتعتمدها في اتخاذ قراراتها ورسم سياساتها ومن الامثلة على هذه الطوائف والفئات طائفة المديرين والمستثمرين الحاليين والمستقبليين والبنوك ورجال المال والاقتصاد والهيئات الحكومية المختلفة ونقابات العمال وغيرها .

- **ادارة المشروع** : تعتمد اعتمادا كليا على البيانات المحاسبية في وضع خطط ومراقبة وتقييم التنفيذ والاداء ومن هنا تحرص ان تكون تلك البيانات مدققة من قبل هيئة فنية محايدة
- **طائفة المستثمرين** : تعتمد القوائم المالية المدققة عند اتخاذ اي قرار في توجيه المدخرات والاستثمارات بحيث تحقق لهم اكبر عائد ممكن مع اعتبار عنصر الحماية الممكنة.[2]
- **البنوك** : تعتمد البنوك ومؤسسات الاقراض على القوائم المالية المدققة من قبل هيئة فنية محايدة عند فحصها للمراكز المالية للمؤسسات التي تتقدم بطلب قروض وتسهيلات ائتمانية وذلك لضمان قدرة المؤسسات على سداد تلك القروض مع فوائدها في الآجال المحددة.[3]
- **رجال الاقتصاد** : يعتمدون هذه القوائم في تقديرهم للدخل القومي وفي التخطيط الاقتصادي
- **الهيئات الحكومية واجهزة الدولة المختلفة** : تعتمد القوائم المدققة في اغراض كثيرة منها التخطيط والرقابة وفرض الضرائب وتحديد الاسعار وتقرير الاعانات لفحص الصناعات .....الخ
- **نقابات العمل** : تعتمد عليها نقابات العمال في مفاوضاتها مع الادارة بشأن الاجور والمشاركة في الارباح وما شابه.[4]

المطلب الثالث : انواع التدقيق ومعاييره

الفرع الاول : انواع التدقيق

[1]- خالد الخطيب ، خليل الرفاعي ، علم تدقيق الحسابات النظري والعلمي ، مرجع سبق ذكره ، ص 9
[2]- خالد امين عبد الله ، التدقيق والرقابة في البنوك ، مرجع سبق ذكره ، ص 23
[3]- تونسي نجاة ، تدقيق الحسابات وتقييم نظام الرقابة الداخلية ، مجلة المالية والاسواق ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم ، ص 131 https://www.asjp.cerist.dz/en/article/26274#: ، تاريخ الاطلاع : 2023/01/23
[4]- خالد امين عبد الله ، التدقيق والرقابة في البنوك ، مرجع سبق ذكره اعلاه ، ص 24 ،

يقسم التدقيق الى انواع متعددة تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر الى عملية التدقيق من خلالها ولكن مستويات الاداء التي تحكم جميع هذه الانواع واحدة وبوجه الاجمال يصنف التدقيق حسب الزوايا المختلفة الى مايلي نستخلصها في الشكل الموالي :

الشكل رقم (1-1) : انواع التدقيق

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على المرجعين :خالد امين عبد الله ، التدقيق والرقابة في البنوك ، مرجع سبق ذكره ، ص 29 و خالد الخطيب ، خليل الرفاعي ، علم تدقيق الحسابات ، مرجع سبق ذكره ، ص21

اولا : التدقيق من حيث النطاق :

1- **تدقيق كامل** : هنا يقوم المدقق بفحص القيود والسجلات بقصد التوصل الى راي فني محايد حول صحة القوائم المالية ككل ، وقد كان هذا النوع تدقيق كاملا تفصيليا اي يقوم المدقق بفحص القيود والسجلات المختلفة والمستندات وغيرها 100% وذلك يوم كانت المشاريع التي قد تدقق حساباتها صغيرة الحجم وعملياتها قليلة العدد. [1]

2- **تدقيق جزئي** : وفيه يقتصر عمل المدقق على فحص العمليات التي تكون محددة الهدف وموجهة لغرض معين كفحص العمليات النقدية خلال فترة معينة او فحص حسابات المخازن او التأكد من عملية جرد المخزون .

يهدف هذا النوع من التدقيق الى الحصول على تقرير متضمنا الخطوات التي اتبعت والنتائج التي تم التوصل اليها ولا يهدف الى الحصول على راي فني محايد عن مدى عدالة القوائم المالية وتمثيلها للمركز المالي ونتيجة الاعمال كما هو في التدقيق الكامل ، ويجب على المدقق عند قيامه بهذا النوع من التدقيق الحصول على عقد كتابي يوضح المهمة الموكلة اليه ونطاقها وهذا ليحمي نفسه ولا ينسب اليه اي اهمال او تقصير في الاداء. [2]

ثانيا : التدقيق من حيث الوقت

1- **تدقيق نهائي** : يقصد به بداية التدقيق في نهاية الفترة المالية للمنشأة ، بعد ان تكون الدفاتر قد اقفلت وقيود التسوية قد اجريت والقوائم المالية قد اعدت.

ويمتاز هذا النوع بضمان عدم حدوث اي تعديل في البيانات المثبتة في الدفاتر او تغيير في ارصدة الحسابات بعد تدقيقها ، حيث تبدأ عملية التدقيق بعد ترصيد الحسابات واقفال الدفاتر

ويطلق عليه عادة تدقيق الميزانية العمومية ويلائم المنشآت الصغيرة والمتوسطة ويقتصر على فحص مفردات القوائم المالية وخاصة مفردات الميزانية فحصا تفصيليا للدفاتر والسجلات للتأكد من مطابقة مفردات القوائم المالية لما هو ظاهر بالدفاتر والسجلات

[1]- خالد امين عبد الله ، التدقيق والرقابة في البنوك ، مرجع سبق ذكره ، ص 30
[2]- تونسي نجاة ، تدقيق الحسابات وتقييم نظام الرقابة الداخلية ، مرجع سبق ذكره ، ص 136

2- **تدقيق مستمر** : يقصد به قيام عملية التدقيق والفحص بصفة مستمرة اذ يقوم المدقق او مندوبيه بزيادة المنشأة فترات متعددة خلال السنة المالية لتدقيق وفحص البيانات المثبتة بالدفاتر والسجلات بالاضافة لتدقيق نهائي للقوائم المالية في نهاية السنة المالية بعد ترصيد الحسابات واقفال الدفاتر وبلائم المنشآت الكبيرة مثل شركات المساهمة. [1]

ثالثا :التدقيق من حيث الهيئة

1- **تدقيق داخلي** : تقوم به مصلحة توجد داخل المؤسسة ، فالتدقيق الداخلي تخول له مهام التقييم والمراقبة والتحقق ، كما ان عمل التدقيق الداخلي دائم لانه ينفذ من طرف مصلحة دائمة بالمؤسسة .

2- **تدقيق خارجي** : هو الذي يتم بواسطة طرف من خارج المؤسسة وبالتالي يمكن تعريف التدقيق الخارجي بانه تدقيق الذي يتم تنفيذه من قبل هيئة خارجية مستقلة عن المؤسسة بهدف ابداء الراي الفني المحايد عن مدى صدق وعدالة القوائم المالية للمؤسسة من خارج فترة زمنية معينة. [2]

رابعا : من حيث درجة الالزام

1- **تدقيق الزامي** : يتم وفقا لالزام قانوني اي تفرضه التشريعات القانونية فهو اجباري مقرون بعقوبات وجزاءات قانونية للمخالف لمواده ، وذلك ضمانا وحماية لحقوق الهيئات والجهات المهتمة بالكشوفات المالية للمؤسسة. [3]

2- **تدقيق اختياري** : ويقصد به الذي يتم بإدارة الملاك والادارة من غير الزام قانوني لذلك مثل المؤسسة الفردية وشركات التضامن والتوصية البسيطة ، وقد كان التدقيق اختياري في بدابته ثم مالبثت الشركات ان درجة من تعيين مدققين لحساباتها اذا اصبحت عرفا سائدا لفترة طويلة ومع ظهور المنشأت الكبيرة وخاصة الشركات المساهمة برزت الحاجة الى حماية الاسهم

[1]- خالد الخطيب ، خليل الرفاعي ، علم تدقيق الحسابات النظري والعلمي ، مرجع سبق ذكره ، ص 23،ص 24

[2]- صغيري عمر ، غربي علاء الدين ،دور التدقيق في تحسين فعالية ومراقبة التسيير في المؤسسة الاقتصادية ، مذكرة لنيل شهادة ماستر في علوم اقتصادية وتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد بوضياف ، مسيلة ، ص 7

[3]- رفاعي فؤاد ، مولاي سماح ، دور التدقيق الداخلي كآلية لحوكمة الشركات ، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم المالية والمحاسبية ، تخصص تدقيق مالي ومحاسبي ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، ص 12

وغيرهم فظهرت التشريعات بخصوص الزامية التدقيق في بعض انواع الشركات وتشجيعا لذلك صدرت قوانين الضرائب بعدم قبول القوائم المالية الا بعد تدقيقها من المدقق.[1]

خامسا : من حيث درجة الشمولية

1- **تدقيق عادي :** فحص البيانات المثبتة بالسجلات والدفاتر والتأكد من صحة القوائم المالية ومدى دلالتها لصحة الاعمال والمركز المالي ، وابداء رأي فني محايد حول ذلك
2- **تدقيق لغرض معين :** يكون هذا النوع من التدقيق لهدف البحث عن حقائق معينة والوصول الى نتائج محددة يستهدفها الفحص ، وقد تكون الحسابات والبيانات موضوع التدقيق قد سبق تدقيقها تدقيقا عاديا لهدف الخروج براي محايد حول المركز المالي ونتائج الاعمال ومن الامثلة عن الفحص لغرض معين ، فحص السجلات لهدف اكتشاف غش ما او التعرف على اسباب اختلاس معين او بغرض تحديد الشهرة في حال انسحاب شريك او انضمام اخر ، او لتحديد قيمة السهم في حالة الاندماج او في حالة حساب تركة ما تشمل اسمها لغير ذلك. [2]

سادسا : تدقيق حسب الهدف :

1- **التدقيق المالي** : ويقصد به فحص انظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالمشروع تحت التدقيق فحصا انتقاديا منظما ، بقصد الخروج براي فني محايد عن مدى عدالة تعبير القوائم المالية عن الوضع المالي لذلك المشروع في نهاية فترة زمنية معلومة ومدى عدالة تصويرها لنتائج اعماله من ربح اوخسارة عن تلك الفترة .
2- **التدقيق الاداري** : يقصد به تدقيق للنواحي الادارية للمشروع للتاكد من ان الادارة بالمشروع نحو تحقيق اقصى منفعة او عائد ممكن باقل تكلفة ممكنة ومن هنا يطلق عليه البعض تدقيق الكفاءة الادارية حيث يرتكز هذا النوع بالفعل في البحث في كفاءة الادارة في انسجام الموارد المتاحة للمشروع من اقتصادية وبشرية وغيرها بحيث تحقق اقصى منفعة ممكنة .
3- **تدقيق الاهداف :** ويقصد به من ان اهداف المؤسسة المرسومة سلفا والمخطط لها قد تحققت فعلا ، وعلينا ان تنذكر هنا ان الهدف من عملية التدقيق ليس تصيد الاخطاء وانما تحسين الاداء وتحقيق الاهداف باقصى قدر ممكن من الفعالية .

[1]- خالد الخطيب ، خليل الرفاعي ، علم تدقيق الحسابات النظري والعلمي ، مرجع سبق ذكره ، ص 26، ص 27
[2]- خالد امين عبد الله ، التدقيق والرقابة في البنوك ، مرجع سبق ذكره ، ص 34

4- **التدقيق القانوني :** ويقصد به تاكد المدقق من ان المنشاة قدطبقت النصوص القانونية والانظمة المالية والادارية التي اصدرتها سواء السلطة التشريعية او التنفيذية في الدولة ، ومن الامثلة على ذلك التأكد من تطبيق الشركات المساهمة لقانون الشركات علاوة على تقييد بعقدها الاساسي ونظامها الداخلي [1]

5- **التدقيق الاجتماعي** : ان التاكد من ان المنشأة قد حققت اهدافها الخاصة والاهداف العامة اتجاه البلد التي تعمل به فالشركة المساهمة مثلا تسعى الى تحقيق الارباح وفي نفس الوقت عليها مراعاة تحقيق الرفاهية الاجتماعية والصحية للمجتمع الذي تعمل لخدمته.[2]

الفرع الثاني : معايير التدقيق

ان من اهم مقومات الاساسية لاية مهنة متطورة وجوب وجود معايير او مستويات اداء معينة ومتعارف عليها بين ممارسين لهذه المهنة ، يعملون في صفوفها ويسيرون على هديها في كافة مراحل العمل[3] ، وان وجود هذه المعايير لاجل الحفاظ على قياس موحد للعمل المدقق المستقل ومحايد لان هذا المقياس يوفر لمهنة التدقيق الثقة والكرامة من قبل جمهور وبالتالي الثقة بالبيانات المالية ، تنقسم هذه المعايير الى ثلاث مجموعات رئيسية التي سنعرضها في الجدول الموالي : [4]

[1]- مومني يوسف ، اقاسم عمر : مساهمة تدقيق الحسابات في تحسين جودة المعلومات المحاسبية ، استطلاع اراء عينة من المهنيين والاكاديميين في مجال المحاسبة والتدقيق بالجزائر ، مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد الخامس ، العدد 1 ، ص 950 ، www.asjp.cerist.dz/en/article/95121 ، تاريخ الاطلاع :2023/01/28

[2]- خالد الخطيب ، خليل الرفاعي ، علم تدقيق الحسابات النظري ، مرجع سبق ذكره ، ص 21

[3]- خالدعبدالله ،التدقيق والرقابة في البنوك ، مرجع سبق ذكره ، ص 39

[4]- هادي التميمي ، مدخل الى التدقيق من ناحية النظرية والعلمية ، دار وائل للنشر ، ط3 ، 2006 ، ص 30

الجدول رقم (1-1) معايير التدقيق

معايير التدقيق	مضمون المعيار	قواعد معايير التدقيق
المعايير العامة	تخص شخص المدقق ومتلقة بتأهيل المدقق ونوعية عمله	- يجب ان يتم من قبل شخص او اشخاص لديهم التأهيل والتدريب المهني المطلوب والكفاءة اللازمة في تدقيق الحسابات - على المدقق ان يحافظ على استقلالية الذهنية ، الظاهرية والفعلية - على المدقق ان يبدل الغاية المهنية المطلوبة اثناء اجراء التدقيق وعند تحضير التقرير
المعايير الميدانية	متعلقة بتنفيذ عملية التدقيق والاجراءات التي عليه انجازها	- يجب التخطيط الكافي لعملية التدقيق كما يجب الاشراف على المساعدين ان وجدوا - يجب ان يكون هناك فهم وتقييم ودراسة لنظام الرقابة الداخلية ليكون اساسا لتخطيط عملية التدقيق - الحصول على ادلة كافيةوملائمة وذات علاقة من خلال الفحص والملاحظة والاستفسار
معايير اعداد التقارير	معايير متعلقة بإعداد تقرير النهائي	- يجب ان يشير التقرير من ان البيانات محاسبية قد تم تحضيرها حسب مبادئ محاسبية - يجب ان يشير الى الظروف التي يتم اتباع مبادئ محاسبية متعارف عليها في السنة الحالية كما كانت في السنة السابقة (مبدأ تماثل وثبات) - يجب ان يحتوي التقرير على اعطاء الرأي حول البيانات المحاسبية ككل

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على المرجع : هادي التميمي ، مدخل الى التدقيق من ناحية النظرية والعلمية ، دار وائل للنشر ، ط3 ، 2006 ،ص 30-31-32

المبحث الثاني : ماهية التدقيق الداخلي

تعتبر وظيفة التدقيق الداخلي من اهم الوظائف في الشركات اليوم ، حيث انها اصبحت حاليا تحظى بإهتمامعالمي كبير ودعم من قبل الادارات نظرا للفضائح المالية الكبيرة من اختلاسات وخسائر تكبدتها البنوك والمؤسسات في انحاء العالم ، وذلك لإعتباره وسيلة للحذر لمحاربة الغش والاخطاء المهنية وعلى ضوء هذا يعتبر الركيزة الاساسية لمعرفة الوضعية الحقيقية للمؤسسة

المطلب الاول : نشأة وتطور التدقيق الداخلي

تشير اغلب الدلائل الى ان بدايات ظهور التدقيق الداخلي في الولايات المتحدة الامريكية ، ومع ظهور شركات الكبرى في القرن التاسع عشر كانت المصارف وشركات التأمين وشركات مساهمة ، قد لاحظت قيمة خدمات التدقيق الداخلي تحقق نجاحا عظيما يتخطى تدقيق البيانات المالية وكرسته لتجهيز تقارير التشغيل الموثوقة غير متلائمة للبيانات المالية.[1]

يرجع بداية الاهتمام بالتدقيق الداخلي الى انشاء معهد المدققين الداخليين (IIA) في الولايات المتحدة الامريكية عام 1941 وهذه الخطوة يمكن اعتبارها الخطوة الاساسية في مجال التجسيد المهني للتدقيق الداخلي ، حيث ساهم منذ انشائه في تطوير التدقيق الداخلي واتساع نطاق الانفتاع بخدماته ، وقد عمل المعهد على تدعيم وتطوير التدقيق الداخلي عن طريق بذل الجهود المختلفة .

حيث تم في عام 1947 اصدار اول قائمة تتضمن مسؤوليات التدقيق الداخلي صادرة عن (IIA)معهد المدققين الداخليين .

وفي عام 1957تم اصدار اول قائمة معادلة لمسؤوليات التدقيق الداخلي .

في عام 1964 تم اعتماد دليل تعريف التدقيق الداخلي : على انه مراجعة للأعمال والسجلات تتم داخل المنشأة بصفة مستمرة احيانا وبواسطة موظفين متخصصين لهذا الغرض ويختلف نطاق واهداف التدقيق الداخلي كثيرا في المنشآت المختلفة وقد تميز وخاصة في المنشأة الكبيرة الى امور متعددة لا تتعلق مباشرة بالنواحي المالية .

وتعتبر احد الجهود الفعالة لمعهد التدقيق الداخلي على صعيد التطور المهني للتدقيق الداخلي قيامه بوضع مجموعة من معايير الاداء المهني للتدقيق الداخلي .

[1]- حامد نور الدين ، عمارة مريم ، التدقيق الداخلي للتثبيتات في المؤسسات الاقتصادية ، دار زاهران للنشر والتوزيع ،2016 ،ص 15

تم تشكيل لجان عام 1974 لدراسة واقتراح اطار متكامل لمعايير الاداء المهني في التدقيق الداخلي وفي عام 1977 انتهت اللجان من اعماله وقدمت تقريرا بنتائج دراستها ، وتم التصديق النهائي على هذه المعايير في المؤتمر الدولي السابع و الثلاتين في سان فرانسيسكو عام 1978 و بحق فان هذه المعاييرالتي تم اقرارها من غالبية ممارسي المهنة وروادها ممثلين في معهد التدقيق والجهات التابعة له تعد بمثابة ولادة وبزوغ مهنة جديدة .

عام 1988 وفي الاردن اصدرت هيئة الاوراق المالية تعليمات الافصاح والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق للعمل بها اعتبارا من 1988/9/1 والمتضمن الاستجابة والمواكبة لتطور التدقيق والطلب من الشركات المساهمة تشكيل لجان تدقيق من اخطاء مجلس الادارة لتشرف على التدقيق الداخلي .

في عام 1996 تم اصدار دليل لاخلاقيات المهنة التدقيق صادر عن (IIA)[1].

في عام 1999 وافق مجلس ادارة معهد المدققين الداخليين على مجموعة جديدة من الارشادات تحت عنوان اطار الممارسات المهنية ، وتم صياغة دليل جديد لتعريف التدقيق الداخلي من قبل تحت عنوان اطار الممارسات المهنية وتم صياغة دليل جديد لتعريف التدقيق الداخلي من خلال معهد المدققين الداخليين على انه نشاط نوعي واستثماري وموضوعي مستقل داخل المنشأة مصمم لمراجعة وتحسين وانجاز هذه الاهداف من خلال التحقق من اتباع السياسات والخطط والاجراءات الموضوعية واقتراح التحسينات اللازمة ادخالها حتى تصل الى درجة كفاية الانتاجية القصوى ، وفي عام 2001 تم صياغة دليل جديد لممارسة مهنة التدقيق الداخلي .

وفي 2012 اوجد معهد المدققين الداخليين مشروع مقترح لتعديل المعايير ويتضمن المقترح معايير التغييرات التي وافقت عليها الوكالة الدولية الداخلية مجلس التدقيق (IIAsB)والتغييرات المقترحة عن مداولات على مدى العامين الماضيين من(IIASB).[2]

المطلب الثاني : تعريف التدقيق الداخلي وانواعه

الفرع الاول : تعريف التدقيق الداخلي

للتدقيق الداخلي عدة تعاريف نذكر منها :

[1]- خلف عبد الله الوردات ، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق وفقا لمعايير التدقيق الداخلي ، دار وراق للنشر والتوزيع ، 2014 ، ص 31 ، ص 32

[2]- خلف عبد الله الوردات ،2014 ، دليل التدقيق الداخلي ، المرجع نفسه ، ص 31 ، ص 32

- يعرف التدقيق الداخلي من طرف معهد المدققين الداخليين(IIA) على انه : "وظيفة تقييم مستقل تنشأ من داخل المؤسسة لفحص وتقييم كافة انشطتها كخدمة للمنشأة لهدف مساعدة موظفي موظفي المؤسسة بقيام لمسؤولياتهم بجدارة ، حيث يقوم التدقيق الداخلي بتزويد الادارة بالتحليلات والتقييمات والنصائح والارشادات والمعلومات المتعلقة بالانشطة التي تمت مراجعتها.[1]
- يمكن تعريف التدقيق الداخلي انه "مجموعة من انظمة او اوجه نشاط مستقل داحل المشروع تنشؤه الادارة للقيام بخدمتها في تحقيق العمليات والقيود بشكل مستمر لضمان دقة البيانات المحاسبية والاحصائية وفي التأكد من كتابة الاحتياطات المتخذة لحماية الاصول وممتلكات المشروع وفي التحقق من اتباع موظفي المشروع للسياسات والخطط والاجراءات الادارية مرسومة لهم وفي قياس صلاحية تلك الخطط والسياسات وجميع وسائل الرقابة الاخرى في اداء اغراضها واقتراح التحسينات اللازم ادخالها عليها وذلك حتى يصل ادخالها عليها وذلك حتى يصل المشروع الى درجة الكفاية القصوى.[2]
- كما عرفه معهد المدققين الداخليين حسب اخر نشرة :" على انه نشاط تأكيدي استشاري مستقل وموضوعي مصمم لاضافة قديمة للمنشأة تحسين عملياتها وهو يساعد المنشأة على تحقيق اهدافها بإيجاد منهج منظم وصارم لتقييم وتحسين كفاءة عمليات ادارة الخطر ، الرقابة ، والتوجيه (التحكم) .

فالمفهوم الشامل للتدقيق الداخلي يتضمن في محتواه الواسع بأنه :

- نشاط داخلي مستقل داخل المنشأة تنشؤه الادارة للقيام بخدماتها .
- اداة رقابية تعرض تقييم السياسات والخطط والاجراءات الادارية المرسومة .
- وظيفة استشارية لاقتراح التحسينات اللازمة ادخالها.[3]

الفرع الثاني : انواع التدقيق الداخلي

تقوم وظيفة التدقيق الداخلي على الانواع التالية :

[1]-شملال نجاة ، تقييم اثر التدقيق الداخلي على فاعلية وكفاءة نظام الرقابة الداخلية في ظل المعلومات المحاسبية ، مجلة المالية والاسواق ، ص 166 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/26276 ، تاريخ الاطلاع : 2023/02/01

[2]- خالد امين عبد الله ، التدقيق والرقابة في البنوك ، مرجع سبق ذكره ، ص 145

[3]- خلف عبد الله الوردات ، 2015 ، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق ، مرجع سبق ذكره ، ص 33-ص 36

1-التدقيق المالي : يقصد بالتدقيق المالي الفحص الكامل والمنظم للقوائم المالية والسجلات المحاسبية والعمليات المتعلقة لها لتحديد مدى تطابقها مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والسياسات الادارية وايه متطلبات اخرى[1] ، ويهدف الى التحقق من دقة البيانات ومدى الاعتماد على المعلومات المالية وكذلك المحافظة على الاصول وفق درجة المخاطر يتم تحديد نوعية التدقيق اهو مسبق ام لاحق ؟ [2]

2-التدقيق التشغيلي : هو الفحص والتقويم الشامل للعمليات المؤسسة لاعطاء معلومات للإدارة كما اذا كانت العمليات (المتخذة) المختلفة قد تعدت طبقا للسياسات الموضوعة التي تتعلق مباشرة باهدافالادارة ويشمل تقويم كفاءة استخدام الموارد المالية والبشرية ، وتقويم للإجراءات المتبعة في مختلف العمليات ، وتقديم التوصيات اللازمة لمعالجة المشاكل واقتراح الطرق الكفيلة بزيادة الكفاءة والربحية .

3-تدقيق نظم المعلومات : هذا التدقيق يشمل ما اذا كانت نظم المعلومات توفر القدر الكافي لحماية اصول المؤسسة والحفاظ على سلامة وامن البيانات والنظم والقدرة على ضبطها وتصحيحها في الوقت المناسب.

4-تدقيق الالتزام : يتضمن هذا التدقيق اجراء فحص لمختلف البرامج والسياسات والقوانين والانظمة والعقود التي يجب الالتزام بها واتباعها من اجل الحفاظ على المبادئ التوجيهية المقررة في المؤسسة .

5-تدقيق الاداء :يهدف هذا النوع من التدقيق الى التأكد من الفعالية والكفاءة الاقتصادية لأداء الموظفين ومدى التزامهم بالقوانين والانظمة ويطلق على هذا النوع التدقيق الاداري كونه يقوم بفحص شامل للإجراءات والاساليب الادارية المختلفة .

[1]- زهرة عباس ، نجوى بن عويدة ، التدقيق الداخلي كاحد اهم الاليات الداخلية لتجسيد مبادئ الحوكمة الشركات ، مجلة بحوث متقدمة في الاقتصاد واستراتيجيات الاعمال ، مجلد 3 ، 2022 ، ص 19 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/197280 ، تاريخ الاطلاع 2023/02/02:

[2]- خلف عبدالله الوردات ، 2015 ، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق ، مرجع سبق ذكره ،ص 57

6-تدقيق البيئي : هو عملية يتم بموجبها اختيار الاداء البيئي للمؤسسة مقابل سياساتها واهدافها البيئية ,[1] ويهدف لقياس مدى الالتزام بالنظمة الخاصة بالبيئة والتلوث وما يمكن ان يواجه المؤسسة .[2]

المطلب الثالث : اهداف واهمية التدقيق الداخلي

الفرع الاول : اهداف التدقيق الداخلي

يهدف التدقيق الداخلي بالدرجة الاولى الى خدمة الادارة في تحقيق اغراضها واهدافها العامة فعن طريق التدقيق تتم مراجعة جميع عمليات المالية والادارية ومساعدة الادارة العليا في تحقيق اهدافها وان الهدف الرئيسي لاي وحدة تدقيق داخلي هو الاسهام في زيادة تعظيم قيمة المؤسسة ويمكن تقسيم اهداف التدقيق الداخلي الى هدفين اساسيين :

- هدف الحماية : ويشمل هذا الهدف المحافظة على سلامة الامور التالية : اصول الشركة لمختلف انواعها ، النظم والاجراءات المالية والمحاسبية ، السياسات والخطط المعتمدة ، السجلات والمستندات والملفات .
- هدف التطوير: ويشمل هذا الهدف في وظيفة التدقيق الذي يعد وظيفة علاجية واسترشاديةفي تحديد وتحليل النتائج الايجابية والسلبية ووضع للحلول لها ورفع توصيات ومقترحات الى الادارة وتزويدها بالبيانات ومعلومات الخاصة لهذه النتائج التي تشمل جميع اوجه نشاط المؤسسة .

وهناك اهداف ثانوية اخرى تتمثل في :

- توفير الحماية الاصول والسجلات الشركة من الضياع والسرقة والاختلاس والتزوير وسوء الاستخدام
- توفير الدقة والثقة في البيانات المحاسبية التي تتضمنها دفاتر وسجلات وحسابات الشركة .
- تحفيز النهوض بالكفاءة الادارية والتشغيلية للشركة بشكل عام.
- مراعاة التزام الموظفين بالسياسات والاجراءات المرسومة .

[1]- ابوبكر الصديق قيداون ، حاج قويدر قورينودور وظيفة التدقيق الداخلي في تعزيز عمليات ادارةالمخاطر في مؤسسات الاقتصادية والمالية ، ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة زيان عاشور الجلفة ، مجلة الدراسات محاسبة والمالية (مجلدالثالث /العددالثاني /اكتوبر 2019) ، ص 128 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/187791 ، تاريخ الاطلاع :2023/02/06

[2]- خلف عبدالله الوردات ، 2015 ، التدقيق الداخلي بين النظريةوالتطبيق ، مرجع سبق ذكره ، ص 301

- تشجيع السير بالسياسات الادارية وفق الطريق المرسوم لها. [1]

الفرع الثاني : اهمية التدقيق الداخلي

اكتسبت مهنة التدقيق الداخلي اهمية كبيرة حيث اصبح لها دور هاما في المؤسسات وذلك لما اثبتته من ضبط للمخالفات وانحرافات عن الاهداف التي تسعى الادارة لتحقيقها ويمكن القول ان هذه الوظيفة تعتبر كصمام امان في الادارة ويمكن وضعها بعيون واذان الادارة .

ومن العوامل التي ساهمت في تطوير الاهتمام بالتدقيق الداخلي هي :

- تطور حجم المؤسسات وانتشارها جغرافيا على نطاق واسع مما ادى الى تباعد المسافة بين الادارة العليا وكافة العاملين .
- ظهور الشركات المساهمة وحاجة الجمعية العمومية عن معلومات لسلامة استثمار اموالها وصحة وعدالة الافصاح عن البيانات المالية والقوائم والحسابات الختامية المنشورة .
- الاستقلال التنظيمي للإدارة ضمن الهيكل التنظيمي وتعدد المستويات الادارية في المؤسسة مما دفع بالادارة الى تفويض السلطات والمسؤوليات ومن ثم حاجة الادارة للتأكد من سلامة. استعمال وتحمل المسؤوليات وفقا للسياسات والنظم والاجراءات المعمول بها
- حاجة المجتمع الى البيانات والمعلومات المثبتة في التقارير ولاجل التأكد من ذلك لابد من سلامة (استعمال وتحمل المسؤوليات وفقا للسياسات والنظم والاجراءات المعمول بها) نظام التدقيق الداخلي والرقابة الذي من شأنه التأمين على الاموال وحمايتها.
- انتهاج اسلوب اللامركزية في الادارة وقد لجأت الادارة في المؤسسات الكبيرة والمنتشرة جغرافيا الى تفويض السلطات الا انه مازال يترتب على تلك الادارات الالتزام بالسياسات والاجراءات وتحقيق الفعالية المطلوبة. [2]

المبحث الثالث : اساسيات التدقيق الداخلي

سنتناول في هذا المبحث اساسيات التدقيق الداخلي والمتمثلة في : ادوات التدقيق الداخلي ومراحل التدقيق الداخلي بالاضافة الى الخدمات التي يقدمها التدقيق الداخلي .

[1]- ادم حديدي ، دور التدقيق الداخلي في الحد من المخاطر التشغيلية في البنوك التجارية الجزائرية ، جامعة الجلفة ، ص 5 ، ص 6 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/187791 ، تاريخ الاطلاع : 2023/02/06

[2]- حامد نور الدين ، عمارة مريم ، التدقيق الداخلي للتثبيتات في المؤسسات الاقتصادية ، مرجع سبق ذكره ، ص 22-ص 23

المطلب الاول : ادوات التدقيق الداخلي

يستخدم المدقق الداخلي في اطار مهمته ادوات لتحقيق الاهداف التي يريد التوصل اليها ، وتتضمن هذه الادوات بثلاثة خصائص اساسية : [1]

- تستخدم هذه الادوات بشكل منهجي وانما يختار المدقق الاداة المناسبة لتحقيق الهدف المراد تحقيقه
- لا يقتصر استخدام هذه الادوات على التدقيق الداخلي بل يمتد استخدامه الى اطراف عديدة كالمدققين الخارجيين والمستشارين ..... الخ
- يمكن ان يستخدم المدقق اداتين مختلفتين في اطار عملية التدقيق واحدة تخص نفس العنصر بحيث تستخدم اداة ثانية لتحقيق من النتائج ثم التوصل اليها بإستخدام الاداة الاولى يمكن تصنيف هذه الادوات على نوعين اساسيين : الادوات الوصفية والادوات الاستفهامية

اولا : الادوات الوصفية :

وفيما يلي سنعرضها بالتفصيل :

أ-السبر الاحصائي : هو اداة تسمح من انطلاق عينة محددة ، يتم اختيارها بطريقة عشوائية من المجتمع محل الدراسة على تعميم الصفحات الملاحظة في العينة على كامل المجتمعي ويتبع المدقق الداخلي عند استخدام هذه الطريقة ثلاثة خطوات اساسية :

1- تصور السبر : يقوم المدقق الداخلي بتحقيق الهدف والاهداف المراد تحقيقها وهو ما يسمح بتحديد الرقابة التي يجب القيام بها بهدف تحديد نوع الخطأ او الاخطاء التي يريد المدقق ان يتحقق منها ويقوم ب:

- تحديد المجتمع اي كل المعلومات التي يرغب في تكوين راي حولها وذلك حسب اهداف المدقق المراد
- تحديد درجة الثقة المرغوب فيها والتي تتماشى مع الموضوع المراد دراسته .
- تحديد معدل الخطأ المقبول اي الحد الأعلى كنسبة مئوية للخطأ المقبول.

[1]- عمارة شفيقة ، دور التدقيق الداخلي في رفع اداء المؤسسة ، مذكرة لنيل شهادة ماستر ، قسم العلوم مالية ومحاسبة ، تخصص . التدقيق المحاسبي ومراقبة التسيير ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، ص 15

لمجتمع ما و معدل الخطأ المنتظر الوقوف عليه والذي ينبغي ان يكون اصغر من معدل الخطأالمقبول ويقوم المدقق بتقسيم المجتمع الى طبقات اذا كانت عملية السير تخص القيم وتحديد المفردات المهمة مما سيؤدي الى انخفاض حجم العينة .

2- اختيار العينة : نميز بين نوعين من العينات :

2-1 العينة الاحصائية : ونستخدم في هذه الحالة :

-العينات العشوائية : حيث تعطي ارقام سلسلة من المفردات وتختار مفردات العينة بإستخدام جدول العينات العشوائية وهي توفر احتمالا متساويا لجميع وحدات المجتمع امكانية انتمائها الى العينة .

- طريقة السبر الرئيسي : انطلاقا من نقطة معينة يتم اختيار المفردات بشكل مرتب مثلا : 25,35,45,55 .....الخ .

2-2 العينات غير الاحصائية : ويتم اختيار العينات باستخدام :

- الطريقة الموجهة الشخصية : يعتمد المدقق في اختيار العينة حدسه الشخصي واعتمادا على مؤهلاته وخبرته .

2-3 استغلال نتائج التدقيق : يتم استغلال نتائج التدقيق بقيام نوعين من التحليل :

أ-تحليل نوعي لاخطاء والانحرافات :التأكيد فيما اذا كانت تكرارية ام لا او معتمدة اولا وفي النهاية يتخذ المدقق قبول المجتمع او عدم قبوله.

ب-المقابلة :يهدف المدقق من خلالها الى الحصول على مجموعة من المعلومات ويخضع الاستجواب الى مجموعة من الشروط :

- يجب احترام خط السلطة وعدم القيام باي استجواب دون علم المسؤول الاول عن القسم
- التركيز لمهنة التدقيق واهدافها واعلام الطرق المستجوب بسبب وكيفية الاستجواب
- يجب ان يصادف الطرق المستجوب عن نتائج الاستجواب الملخصة قبل تقديمها على المسؤولين .

- يقوم المدقق بعرض الصعوبات ، المشاكل ونقاط الضعف التي تم اكتشافها قبل بداية الاستجواب .
- يتفادى المدقق ان يستمع اكثر منا يتكلم ويقوم بتوجيه الاستجواب في اطار موضوع المهمة لتحقيق الهدف المسطر ويجب اعتبار الطرف الاخر في مرتبة مساوية من حيث ادارة الاستجواب .

ثانيا : الادوات الاستفهامية :

وتميز الملاحظة المادية ، السرد ، المخطط الوظيفي ، جدول تحليل الاعمال ، مخطط المدقق ، فيما يلي سنتطرق اليها بالتفصيل :

أ-الملاحظات المادية : من الممكن ان يعتمد المدقق في عملية التدقيق على الملاحظات المادية المباشرة لتحقيق من تطابق ماهو مدون على الوثائق مع ماهو موجود فعلا في الواقع ويتعلق الامر بـ:

-الملاحظة المادية للإجراءات : تهدف ملاحظة الاجراءات الى تحديد المراحل التي تمر بها عملية او نشاط ما للتحقيق من تطابقه مع ماهو مدون في دليل الاجراءات واحترام الافراد لها .

-الملاحظة المادية للوثائق : تهدف الى التحقق من الوثائق المحاسبية والمستندات المختلفة التي تستخدمها المؤسسة من حيث تصميمها كيفية استخدامها وانتقالها .

الملاحظة المادية للاصول : تهدف للتحقق من وجود الاصول وتطبق اساسا عن المخزون ، التثبيتات ، السندات ، والنقدية

-الملاحظة التصرفات : ويتعلق الامر بالتدقيق الاجتماعي اي ملاحظة مدى احترام الافراد للتعليمات وتصرفهم داخل اماكن العملي

ب-السرد :تتميز بعض مراحل التدقيق بصعوبة منحها ويلجأ المدقق الى سرد لوصف النظام ، وتميز بين نوعين :

- السرد الذي يقوم به الشخص الخاضع للتدقيق : يكون بداية مهمة التدقيق ويقوم المدقق بالاستماع على السرد الذي يقوم به الشخص الخاضع للتدقيق بهدف وصف الاطار العام

للنظام او النشاط الخاضع للتدقيق ، وتطرح هذه الطريقة لبعض النقائص المتعلقة بتحديد اهم المعلومات التي يحتاجها المدقق على جانب مدى صدق الشخص الذي يقوم بالسرد .

- سرد يقوم به المدقق : يقوم المدقق بسرد ملاحظاته المادية ونتائج الاختبارات التي توصل اليها في حالة صعوبة وصفها عن طريق مخططات تدقق المعلومات وعلى المدقق ان يشتغل ماقدمه جميع الاطراف .

ج- **مخطط الوظيفي :** يقوم المدقق الداخلي باعداد المخطط الوظيفي انطلاقا من المعلومات التي تحصل عليها من عمليات الاستجواب والملاحظة والسرد التي قام بها في بداية المهمة ، ويعرض هذا المخطط مختلف الوظائف في المؤسسة الى جانب الاشخاص المسؤولين عن القيام بها ، ويسمح هذا المخطط بانشاء المعارف المكتسبة والخاصة بوظائف المؤسسة وبتحليل مراكز العمل بهدف تحديد نقاط الضعف المرتبطة بسوء تقسيم العمل في المؤسسة .

ح- **جدول تحليل الاعمال :** يستخدم هذا الجدول لتحليل الوظائف او الاجراءات محل الدراسة الى اعمال اولية لهدف تحديد نقائص ، الفصل بين الوظائف داخل المؤسسة ومعالجتها ويقسم الجدول الى :

- العمود الاول يتم تحديد الاعمال الاولية المتعلقة بالوظيفة او الاجراء بشكل مفصل ومتسلسل
- العمود الثاني يتم تحديد الاعمال الاولية ويتعلق الامر باربعة انواع رئيسية وهي : الاعمال التنفيذية ،الترخيص ،التسجيل المحاسبي ، المراقبة .
- الاعمدة الموالية تحدد الاشخاص المسؤولين عن القيام باعمال الاولية .
- العمود الاخير خصص لتحديد الاعمال غير المنفذة .

خ-**خرائط التدقيق :** تبين هذه الخرائط دورة انتقال الوثائق بين مختلف الوظائف ومراكز المسؤولية ، ويتم من خلالها تحديد اصل الوثيقة والقنوات التي تمر بها حتى تعمل الى المستخدم النهائي ، وهي تقدم نظرة اجراءات انتقالها وتهدف هذه الخرائط الى اختيار دقة تطبيق الاجراءات الكاملة عن تسلسل المعلومات وفعاليتها وتستخدم لهذا الغرض رموز موحدة للتعبير عن مختلف العناصر.

د-قوائم الاستقصاء : وتسمى كذلك قوائم الاستبيان وهي قائمة نموذجية تشمل مجموعة واقعية من الاسئلة والتي سنتناول جميع نواحي النشاط داخل مؤسسة وخاصة العمليات المعتادة مثل العمليات النقدية ، عمليات الشراء واليع ، ارصدة الدائنين والبنوك ....الخ .

حيث يقوم المدقق بتوزيع لهذه القائمة من الأسئلة على الموظفين لتلقي الاجابات عليها ومن ثم تحليلها للوقوف عن مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية المطبق بالمؤسسة ومن الافضل ان تقسم قائمة الاسئلة عدة اجزاء يخصص كل جزء منها مجموعة الاسئلة تتعلق بإحدى مجالات النشاط وفي معظم الحالات تسمى بهذه الاسئلة للحصول على اجابات بـ : نعم او لا تعني احتمال وجود نقص في الرقابة الداخلية وهذا الاسلوب يركز على الاعمال الاجابات التي يتم تنفيذها اكثر من التركيز على الافراد او المجموعات التي تؤدي هذه الاعمال الاجابات عن الاسئلة يمكن لها ان تكون روتينية دون الاشارة الى مايتم فعلا ، مع وجود خطر احتمال ان تنتقل اجابات السنة الماضية على قائمة الاسئلة الحالية خاصة اذ لم يطرأ عليها اي تعديل.[1]

المطلب الثاني : مراحل التدقيق الداخلي

تمر عملية التدقيق الداخلي لمراحل متسلسلة تتمثل في :[2]

1- **اختيار الجهة الخاضعة للتدقيق :** تبدأ مهمة التدقيق الداخلي باختيار النشاط الذي سيخضع لعملية التدقيق الا انها لا تعتبر مرحلة بحد ذاتها وتتم وفق ثلاث طرق : الاختبار المنظم (المخطط) الاختيار بناء على طلب الادارة العليا ، الاختيار بناءا على طلب الجهة الخاضعة للتدقيق .

2- **الامر بالمهمة :** هي عبارة عن تفويض يعطى من قبل الادارة العامة للمؤسسة للمدقق الداخلي والذي يعلم المسؤولين المعنيين بقيام المدقق الداخلي لمهمة التدقيق ، والامر بالمهمة يتمثل في وثيقة مكتوبة في حدود صفحة تقريبا او قد يكون على شكل امر شفهي كما تجدر الاشارة الى ان الطالب لخدمات التدقيق الداخلي يمكن ان يكون غير الادارة العامة للمؤسسة .

[1]- عمارة شفيقة ، دور التدقيق الداخلي في رفع اداء المؤسسة ، مرجع سبق ذكره، ص 16 ، ص 17

[2]- محمد لمين علون ، الاجراءات العملية للتدقيق الداخلي في المؤسسة العمومية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، مجلة الحقيقة ، العدد 43 ، ص 557 ، ص 558 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/53554# : ، تاريخ الاطلاع : 2023/02/13

3- **الدراسة والتخطيط :** تعتبر هذه المرحلة ضرورية وهامة جدا لانجاح مهمة التدقيق الداخلي حيث يجب على المدقق الداخلي وضع خطة مبنية على المخاطر لتحديد اولويات مهمة التدقيق لما يتلائم والاهداف المسطرة ،ويتم تنفيذ هذه المرحلة من خلال الاتي :

أ- اجتماع الافتتاح : يتم عقد اجتماع الافتتاح في مقر النشاط الذي سيتم تدقيقه ، بين الفريق المكلف بالمهمة ومسؤولو النشاط محل التدقيق .

ب- زيارة الموقع : التعرف على طبيعة العمل ومناخ النشاط وعلاقته بالأنظمة الاخرى واسلوب تدقيق المعلومات .

ت- التخطيط : تقوم ادارة التدقيق الداخلي بوضع الخطط المناسبة لما يحقق لها المام مهامها بنجاح الا انه عند وضع خطة التدقيق ، يجب ان تأخذ الادارة في اعتبارها اهداف التدقيق ، نطاق مهمة التدقيق ، تخصص الموارد اللازمة لمهمة التدقيق .

- برنامج التدقيق الداخلي : يقوم برنامج التدقيق بتقسيم الاعمال بين مختلف اعضاء فريق التدقيق وفقا لمؤهلاتهم وخبراتهم وحسب الزمن و تنظيم تنقلات الاعضاء ، برمجة الاستجوابات واللقاءات .....الخ .

4- **العمل الميداني :** يتم تنفيذ هذه المرحلة مباشرة بعد اعداد برنامج التدقيق واعتماده من الادارة العليا ، وتمر مرحلة العمل الميداني من خلال الاجراءات التالية :

أ- الاشراف على التدقيق : يجب ان يتم الاشراف على كل مرحلة من التدقيق بالطريقة المناسبة بواسطة المدقق المسؤول ورئيس القسم ومدير ادارة التدقيق الداخليين ، ومع الزام تقديم وثائق محددة واوراق العمل كما هو مبين في السياسات ادارة التدقيق الداخلي ، وتقديم التقارير للتدقيق في الموعد المحدد له واتخاذ اي اجراء بشأن اي تأخير.

ب- تنفيذ برنامج التدقيق : يقوم فريق التدقيق بتطبيق البرنامج على الواقع من خلال تجميع الادلة الكافية والملائمة في ملفات التدقيق واجراء الاختبارات ، والكشف عن اي مشكل قد يحدث وتختلف هذه الاجراءات تبعا لإختلاف طبيعة نشاط المؤسسة ونوعية الصعوبات التي يمكن ان يصادفها ، الا ان هناك عناصر مرتبطة بإداء التدقيق كالفحص ، التحليل ، التقييم ، الالتزام ، بالاضافة لذلك يجب على فريق التدقيق القيام بتوثيق كافة اعمالهم بأوراق عمل وادلة التدقيق .

ت- التواصل مع ادارة قسم التدقيق الداخلي من خلال العمل الميداني : يجب ان يطلب رئيس القسم وبشكل روتيني من الموظفين ونائب المدير بتقرير عن التقدم المحرز في تحقيق اهداف التدقيق واية مشكلة قد تسبب في عدم تحقيق اي هدف من اهداف المهمة ، ويمكن ان يتم ذلك خلال

اجتماعات الرصيد الذي يتم عقده مع رئيس ومدير القسم ونائب المدير وعن طريق البريد الالكتروني ، ويجب ان يقوم رئيس ويجب ان يقوم رئيس مدير القسم / نائب بتقديم التوجيهات اللازمة لحل اية مشكلات قد يواجهها فريق التدقيق

ث- التواصل مع الجهة الخاضعة للتدقيق اثناء العمل الميداني : وذلك من خلال :

ينبغي على كل من رئيس القسم والمدقق المسؤول جدولة اجتماعات دورية مع الجهة محل التدقيق والتنسيق معها لتزويدهم بمعلومات كاملة عن التقدم المحرز في عملية التدقيق .

ينبغي ان يكون فريق التدقيق على اتصال منتظم مع موظفي الانشطة التي يتم تدقيقها يوم بيوم اجتماعات مخصصة لازمة لجمع المعلومات ومناقشة وحل المسائل ، وتسهيل اعمال عملية التدقيق الداخلي .

ج- الاجتماع النهائي : الغرض منه اعلام الجهة التي تمت تدقيقها بنتائج التدقيق ، والوصول الى اتفاق بشأن النتائج والتوصيات ، وعرض الاجراءات المخططة او التصحيحية المتخذة لمعالجة اوجه التصور التي كشف عنها تدقيق الداخلي وتقديم المشورة للهيئة محل التدقيق عند عملية الابلاغ .

5- **التقرير عن المهمة ومتابعة التوصيات :** هذه المرحلة تعتبر الاخيرة في انجاز المهمة وتتمثل في الخطوات التالية : التقرير الاولي للتدقيق ، حق الرد من الاشخاص المدقق اعمالهم و التقرير النهائي والتوصيات المقترحة لمعالجة المشكلات والاختلالات التي اكتشفت خلال عملية التدقيق الداخلي.[1]

المطلب الثالث : الخدمات التي يقدمها التدقيق الداخلي

يقوم التدقيق الداخلي بمساعدة الادارة في تحمل مسؤولياتها بتقديم الخدمات التالية :[2]

1- تحديد كفاءة وفعالية نظام الرقابة الداخلية في المنشأة : تقوم الادارة بالتخطيط والتنظيم والاشراف بطريقة توفر ضمان معقول بأن الاهداف والغايات سوف يتم تحقيقها ، هناك تأثير معقول بأن الاهداف المنشودة سوف يتم تحقيقها ولذلك فإن جميع انظمة وعمليات وانشطة المنشأة خاضعة لتقييم التدقيق الداخلي .

[1]- محمد لمين علون ، الاجراءات العملية للتدقيق الداخلي في المؤسسة العمومية ،مرجع سبق ذكره، ص559 ، ص560
[2]- خلف عبد الله الوردات ، دليل التدقيق الداخلي وفق معايير الدولية الصادرة عن IIA ، مرجع سبق ذكره ، ص 42,43

2- **قابلية المعلومات للاعتماد عليها :** يجب ان تكون المعلومات المالية والتشغيلية المقدمة للإدارة دقيقة وكاملة ومفيدة ، وان تكون قدمت في الوقت المناسب ، حق يمكن للإدارة الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات المناسبة .

3- **حماية الاصول :** يؤكد المدقق الداخلي على ضرورة بحث الخسائر الناتجة عن السرقة والحريق ، والتصرفات غير قانونية في ممتلكات المنشأة ، ولذلك فإن الرقابة التشغيلية الجيدة تمنع سواء استخدام الاصول وحماية الاصول من المخاطر المحتملة وذلك من خلال التأمين عليها ضد هذه المخاطر.

4- **الالتزام بالسياسات والاجراءات الموضوعية :** يتحقق التدقيق الداخلي من ان منتسبي المنشأة يقومون بما هو مطلوب منهم القيام به من اتباع السياسات والخطط والاجراءات والانظمة والتعليمات ، وفي حالة عدم التزام الموظفين بذلك فعلى المدقق تحديد اسباب ذلك ، اذ قد تكون الاجراءات خاطئة ولا يمكن تطبيقها وليس المسؤول عن ذلك الموظف فقط كما يجب عليه تحديد التكلفة الناتجة والمخاطر الناجمة عن عدم الالتزام وماهي الطريقة التي تحقق التزام العاملين بالاجراءات والسياسات المحددة .

5- **الوصول الى الاهداف والغايات :** يتم وضع الاهداف والغايات واجراءات الرقابة من قبل الادارة ويقوم المدقق الداخلي بتحديد فيما اذا كانت متوافقة مع اهداف وغايات المنشأة ، وتقع مسؤولية وضع اهداف المنشأة على عاتق الادارة العليا او مجلس الادارة ، وعلى المدقق التأكد من ان البرامج او العمليات قد نفذت كما خطط لها .

6- **تحديد مواطن الخطر** : على المدقق الداخلي تحديد المناطق والانشطة التي تتضمن مخاطر عالية ، واعلام الادارة عنها لتحديد فيما اذا تطلب الامر اخضاعها للتدقيق ويتم تحديد مواطن الخطر من خبرة المدقق السابقة في المنشأة ، او من معلومات مستقاة من مصادر اخرى او من مشاكل موجودة في شركات اخرى ذات نشاط متشابه للمنشأة الخاضعة للتدقيق او من خبرة المدقق ومعرفته العامة .

7- **منع و اكتشاف الغش والاحتيال :** تقع مسؤولية منع الغش والاحتيال على ادارة المنشأة وعلى المدقق الداخلي فحص وتقييم كفاءة وفعالية الاجراءات المطبقة من قبل الادارة دون وقوع الغش ، ولس من مسؤولية المدقق الداخلي اكتشاف الغش ولكن عليه ان يكون لديه معرفة كافية بطرق واحتمالات الغش ليكون قادرا على تحديد اماكن حدوث الغش والاحتيال ، وعلى

المدقق عند اكتشافه ضعف في نظر الرقابة الداخلية عمل اختبارات اضافية للتاكد من عدم حدوث الغش .

8- **الشك المهني :** يجب على المدقق الداخلي ان يخطط وينفذ اعمال التدقيق بإعتبار الشك المهني اذا لا يدب على المدقق افتراض عدم الامانة للجهات الخاضعة للتدقيق ، كما ليس له افتراض الامانة المطلقة وبدلا من ذلك على المدقق تقييم قرائن التدقيق بموضوعية ، وعليه الاهتمام بالظروف والاحوال التي ان وجدت ولا بأس عليه حيث اخذ الحيطة والحذر في تطبيق اجراءات التدقيق.[1]

[1]- -خلف عبدالله الوردات ، دليل التدقيق الداخلي وفق معايير الدولية الصادرة عنIIA ، مرجع سبق ذكره ، ص 42 ،43

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل قدمنا تعريف للتدقيق وتطوره التاريخي مع توضيح اهميته وانواعه والمعايير متعارف عليها ،واستنتجنا من خلال ذلك ان التدقيق مجال واسع جدا لإعتباره انه من اهم الوظائف وذلك بأنه مجموعة من القواعد التي يمكن بواسطتها القيام بفحص منظم لأنظمة الرقابة الداخلية .

ولقد استعرضنا كذلك نشأة عن التدقيق الداخلي وعدة تعاريف له ، وعرفناه من بين تلك التعاريف انه وظيفة تقييمية مستقلة تؤسس داخل المشروع لفحص وتقييم نشاطاته كخدمة للمشروع وهدف مساعدة موظفي المشروع على تنفيذ مسؤولياتهم بفعالية ، وكذلك تطرقنا الى انواع التدقيق ومن اهمها : تدقيق الالتزام ، التشغيلي ، تدقيق مالي ، تدقيق نظم المعلومات ، تدقيق بيئي .

اضافة الى ذلك استعرضنا اساسياته المتمثلة في الادوات والمراحل التي يمر بها ، حيث انه يمر بـ: مراحل وهي : مرحلة الاولى التخطيط والمرحلة الثانية العمل الميداني واخر مرحلة وهي التقرير عن المهمة ومتابعة التوصيات .

والتدقيق الداخلي يقدم خدمات من بينها : تحديد كفاءة وفعالية نظام الرقابة الداخلية في المنشأة ، حماية الاصول ، تحديد مواطن الخطر....الخ .

الفصل الثاني :رقابة القروض المصرفية وعلاقتها بالتدقيق الداخلي

تمهيد

تحتل البنوك التجارية مكانة هامة في الهيكل الإئتماني بصفة خاصة والتنمية الإقتصادية بصفة عامة ، ونظراً للدور الهام الذي تقوم به ألاّ وهو الوساطة المالية بين كلّ من المودعين والمقترضين بهدف تحقيق الربح بالدرجة الاولى ، وأهمّ وظيفة يقوم بها هي منح القروض ، حيث تعتبر القرض المصرفية مصدر من مصادر التمويل التقليدية التّي تشجع وتساهم في إنتعاش الإقتصاد الوطني ، بقدر ما تكتسي به القروض من اهميّة بقدر ما يمكن أن تعمل في طيّاتها من مخاطر لا حدود لها سواء تعلّق الأمر بالبنك مانح القرض أو العميل المستفيد منه ، أو ماله علاقة بالظروف العامة ، لذلك تسعى البنوك التجارية إلى تحقيق عائد يتوافق مع حجم المخاطر وهذا من خلال إتباعها لسياسة إقتراضية معيّنة.

لذلك سنتطرق في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث ، بحيث المبحث الأول يتناول عموميات حول القروض المصرفية ، (تعريف القروض ووظائفها ، انواع القروض وأهميّتها ،ساسية الإقراض) أمّا المبحث الثالث والأخير فيشمل إجراءات منح القروض والرقابة عليها (آليات منح القروض ، مخاطر منح القروض للحّد من المخاطر ، والتدقيق على القروض المصرفية.

المبحث الاول : ماهية الرقابة المصرفية

المطلب الأول : تعريف الرقابة المصرفية

قبل التطّرق لمفهوم الرقابة المصرفية سنقوم أولاّ بتقديم مفهوم الرقابة.

أولاّ : مفهوم الرقابة

إختلّف الكتّاب في تحديد مفهوم الرقابة ،ولذلك تعّددت التعاريف التّي وضعت لها وبالعموم فهي " تعني حقاً يخول صاحبه سلطة إصدار القرارات اللازمة لإنجاح المشروعات ، كما قد تحمّل الرقابة معنى الوصاية من جانب سلطة أعلى لرفض حدود وقيود معيّنة تؤدي إلى أهداف التنظيم الإداري الذي يتطلبه المشروع ، وهنا نجد أنّ الرقابة تتراوح بين المراجعة اللاحقة التّي تتمّ بعد الصرف المالي وبين الرقابة السابقة التّي تلزم المشروع بأحكام وأوضاع وشروط معيّنة.[1]

- **الرقابة :** هي عملية مستمّرة وملازمة للخطة تهدف إلى التحقق من أنّ التنفيذ يتّم وفق ما هو مخططاً له مسبقاً بهدف إكتشاف جميع الإنحرافات والأخطاء والأخطاء ومحاولة معالجتها وحلّها في الوقت والمكان المناسب.[2]

ومن خلال مفهوم الرقابة سنتطرق إلى تقديم تعريف الرقابة المصرفية.

- **الرقابة المصرفية :** هي عملية إدارية تهدف بالدرجة الأولى إلى التأكد من أنّ العمليات التّي تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية ، تحترم الأحكام التشريعية والتنظيمية السارية المفعول القواعد المحاسبية والوقائية ، والتحقق من أنّ العمليات التّي تقوم بها البنوك تحترم القواعد والمعايير المحّددة ، إضافة إلى التعرّف على مواطن الخطأ والإهمال لتصحيحها.[3]

كما أنّها القواعد والإجراءات والأساليب التّي تسير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية بهدف الحفاظ على سلامة المركز المالي للبنوك ، توصل إلى تكوين جهاز مصرفي سليم وقوي يساهم في

[1].عبد الناصر براني أبو شهد ، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية ، دار التنافس للنشر والتوزيع ، الأردن ،2013،ص277.

[2].قريش محمد ،بونوة شعيب ،كوديد سفيان ، أجهزة وأدوات الرقابة المالية من وجهة نظر النظام المالي والإسلامي والنظام المعاصر ، مجلة المؤسسات ،دراسات التنمية ،العدد 4 ، جوان 2017، ص181.https://www.asjp.cerist.dz/en/article/53073 ، تاريخ الاطلاع :18 /2023/02

[3].لعماري وليد ، بولحيس سامية ، دور اللجنة المصرفية في الرقابة على العمليات المصرفية ، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية ،العدد 13 نوقمبر 2018،ص412.https://www.asjp.cerist.dz/en/article/74248 ، تاريخ الاطلاع : 2023/02/18

التنمية لإقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين وبالتالي على قدرة الدولة والثقة بأدائها ويتولى الرقابة بصورة أساسية البنك المركزي.[1]

المطلب الثاني : مبادئ وأهداف الرقابة المصرفية

الفرع الأول : مبادئ الرقابة المصرفية :

تتمثل مبادئ الرقابة المصرفية فيما يلي :

1- هي جزء لا يتجزأ من العملية الإدارية.

2- أنّ هدفها الأساسي هو التحقق من أنّ التنفيذ والأداء الفعلي يسير أنّ طبقاً للخطة الموضوعة .

3- أنّها أساسا ليست جامدة بل أنّ هناك حدود مسموح بها للإختلاف بين الخطة المتبناة والتنفيذ

4- الهدف منها هو بيان مواطن الضعف والأخطاء الأساسية بغرض تصحيحها وبغرض منع النظم لعدم تكرار حدوث تلك الأخطاء أو مواطن الضعف.

5- عملية الرقابة مسؤولية أساسية في الإدارة .

يمكن إضافة إلى هذه المبادئ مايلي :

1- أنّ العمليات التصحيحية قد تشمل بالضرورة على التنفيذ بل قد تتعداه إلى السياسات أو الخطة وأحيانا إلى الأهداف ذاتها وخاصة الأهداف القصيرة الأجل .

2- العملية الرقابية تشمل إكتشاف وتحليل المشاعر قبل التنفيذ ، مرحلة التنفيذ نفسها لإكتشاف المشاكل قبل تفاقم حدوثها والقيام بالعمليات التصحيحية أو بأول كما تشمل عملية الرقابة مرحلة ما بعد التنفيذ.[2]

الفرع الثاني : أهداف الرقابة المصرفية

[1]. مروة بوقدوم ، جمال عمورة ، الرقابة المصرفية في الجزائر ، ودورها في تعزيز الأوضاع بالبنوك التجارية ، مجلة الأبحاث الإقتصادية لجامعة البليدة 2، العدد 18 جوان 2018 ،ص68.https://www.asjp.cerist.dz/en/article/52992#: ، تاريخ الاطلاع :20 /02/ 2023

[2].شويرب عبد القادر ، الأدوات الرقابية للبنك المركزي ، على البنوك التجارية في الجزائر ، مذكرة تخرج ماستر ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، مسيلة ،2019، ص60.

تختلف نظم الرقابة المصرفية من دولة إلى أخرى إلاّ أنّ الهدف منها أو الأهداف والتّي تصبو إليها متفق عليها وهي كالتالي :

- **الحفاظ على إستقرار النظام المالي والمصرفي :**

ويتّم ذلك بتجنّب مخاطر الإفلاس أي الإشراف ومتابعة ممارسات المصرفية ، وكذلك وضع القواعد الخاصة بكل من العمليات المحليّة والدولية[1]

- **ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي :**

ويتّم ذلك عن فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالبنوك للتأكد من جودة الأصول وتجنّب تعرضها للمخاطر وتقييم العلميات للبنوك مع الأطر العامة للقوانين الموضحة ، وتقييم الوضع المالي للبنوك للتأكد من قدرتها على الوفاء بإلتزاماتها ،بهدف الحفاظ على التمويل بعض الانشطة الإقتصادية والمؤسسات الحيوية الهامة والتّي لا يستطيع القطاع الخاص تدبير لتمويلها بالكامل .

- **حماية المودعين :**

ويتم ذلك من خلال تدّخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها ، وإتخاذ الإجراءات المناسبة لتفادي المخاطر المحتملة التّي قد تتعرض لها في الأموال في حالة عدم تنفيذاً المؤسسات الإئتمانية لإلتزاماتها تجاه المودعين وخاصة المتعلقة بسلامة الأصول.

- **دعم البنوك :**

إنّ إطلاع البنك المركزي على أوضاع البنوك تجعله لتملك قاعدة معلومات مصرفية عن كافة البنوك العاملة في النظام المصرفي ،تؤهلّه للتنبؤ بإحتمالات حدوث أية مشاكل في أي من البنوك العاملة ، كما تمكنّه من الإطلاع السريع على المشاكل كتعثّر السيولة والائتمان ، وبالتالي يمكّنه التدخل في الوقت المناسب.[2]

المطلب الثالث : أنواع الرقابة المصرفية وأهمّ الأساليب

[1].رحال عادل ،خوخي رابح ، دور الرقابة المصرفية في الحدّ من المخاطر التّي تواجه المنظومة المصرفية الجزائرية ، مجلّة الدراسات المالية والمحاسبية الإدارية ، المجلّة العدد 1 مارس 2021 ،ص350 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/151517 ، تاريخ الاطلاع :2023/02/21

[2].حميدي كلثوم،الإطار الجديدلإنفاق بازل 3 ،ودوره في تعزيز آليات الرقابة المصرفية وتحقيق السلامة المصرفية العالمية،مجلة البحوث والدراسات العلميةعدد 13 جانفي 2019 ،ص13 https://www.asjp.cerist.dz/en/article ، تاريخ الاطلاع : 2023/02/21

الفرع الأول : أنواع الرقابة المصرفية

للحفاظ على الإستقرار المالي للبنوك والمؤسسات المالية مان لابّد من إعتماد نظام للرقابة المصرفية ، ورغم هدفها الموحّد الذي يتمثل في حماية النظام المصرفي من كلّ المشاكل والمخاطر الذي يتعرض إليها يمكن تقسيمها كالتالي :[1]

1- **تقسيم الرقابة حسب مصدرها :** يمكن تقسيمها حسب المصدر إلى :

أ. الرقابة الداخلية : تؤسس هذه الرقابة داخل البنك أو المؤسسة المالية وهي وظيفة تقييمية مستقلّة تقوم على فحص وتقييم الأنشطة وتشمل الرقابة المحاسبية ، الرقابة الإدارية والضبط الداخلي.

ب. الرقابة الخارجية : تعتبر هذه الرقابة مكمّلة للرقابة الداخلية ، وتكون في العادة الرقابة الخارجية شاملة، ويقوم بها أجهزة مستقلّة أي من خارج البنك أو المؤسسة المالية وذلك وفق الصلاحيات الممنوحة لها في القانون.

2- **تقسيم الرقابة حسب موقعها من الأداء :** تنقسم حسب هذا المعيار إلى :

أ. الرقابة السابقة للتنفيذ : كما يطلق عليها مصطلح الرقابة المانعة أو الوقائية ،ويعتبر الهدف الذي تسعى أن تحقّقه حيث تعمل على توفير متطلبات إنجاز العمل قبل البدء في التنفيذ ، وبالتالي فهدفها الأساسي عدم الوقوع في الأخطاء أو على الاقل التقليل منها وإكتشاف هذه الأخطاء قبل حدوثها مستقبلاً.

ب. الرقابة أثناء التنفيذ : تعمل هذه الرقابة على تنفيذ العمل عن طريق تحديد الأخطاء ومحاولة تصحيحها فور حدوثها ، وكذا تفصل على إلزام البنك أو المؤسسة المالية على إحترام القواعد والمعايير الخاصة بالعمل المصرفي والتّي يضعها بشكل مستمر بنك الجزائر.

ج. الرقابة اللاحقة التنفيذ: كما تسمى الرقابة المتابعة وهي لا تقوم بأي إجراءات إلاّ بعد حدوث الأمر فعلاً فهي ذات طابع تصحيحي.

3- **تقسيم الرقابة حسب المعايير:**

[1] رحال عادل ، وخوني رابح ، دور الرقابة المصرفية في الحدّ من المخاطر التّي تواجه المنظومة المصرفية الجزائرية ، مجلّة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، المجلد 8 ، العدد 01 مارس 2021، ص350-351..https://www.asjp.cerist.dz/en/article/ ، تاريخ الاطلاع 23: 2023/02/

أ. الرقابة على أساس الإجراءات : يقوم هذا النوع من الرقابة على مدى مطابقة التصرفات الصادرة عن المنظمات العامة مع مجموعة القوانين والقواعد والضوابط.

ب. الرقابة على أساس النتائج : تقوم على قياس النتائج النهائية التّي تتوصل إليها المنظمات العامة ، فهذا النوع من الرقابة غير مسؤول عن متابعة النشاطات بل يركز على النتائج المتوصل إليها.

4- تقسيم الرقابة من حيث نطاق عملية الرقابة.

أ. الرقابة الكاملة :يتم هذا النوع من الرقابة عن طريق الرقابة الداخلية ، حيث تعمل على معالجة ومراقبة جميع العمليات المتواجدة في الدفاتر والسجلات.

ب.الرقابة الجزئية : يتّم هذا النوع من الرقابة عن طريق الرقابة الخارجية ، وهدفها الأساسي هو مراجعة وتدقيق الحسابات المصرفية للتأكد من سلامة واضحة المعلومات التّي تمّ على أساسها إعداد الحسابات.

الفرع الثاني : أساليب الرقابة المصرفية

يتلخص الإطار العام للرقابة وفقاً لرؤية لجنة بازل للرقابة البنكية في النقاط التالية :

1- يجب أن يتكون أي نظام رقابي فعال من مقومات كل من الرقابة الداخلية (داخل البنك) والرقابة الخارجية (من جهات خارجية).

2- ضرورة وجود إتصال رسمي وبصورة منظمة بين المراقبين وإدارة البنك وذلك في إطار تفهمهم لعمليات تلك المؤسسات المصرفية.

3- إمتلاك المراقبة للوسائل اللازمة لتجميع ومراجعة وتحليل التقارير والبيانات الإحصائية من البنوك وفقا لقاعدة موحدّة.

4- يجب توافر الإستقلالية التّامة للمراقبين المصرفيين في الحصول على المعلومات سواء تعلّق الأمر بالفحص الداخلي أو من خلال المراجعين الخارجيين.

5- يجب أن يكون المراقبون مؤهلون وقادرين على مراقبة مجموعة الأعمال البنكية وفقا لقواعد موحدّة. [1]

المبحث الثاني : عموميات حول القروض المصرفية

المطلب الأول : تعريف القروض المصرفية ووظائفها.

الفرع الأول : تعريف القروض المصرفية هناك عدّة تعاريف القروض مختلفة في مضمونها نذكر البعض منها :

- تعرّف القروض المصرفية بأنّها تلك الخدمات المقدّمة للعملاء والتّي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهدّ المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها ، والعمولات المستحقة عليها والمصارف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محدّدة ، وتدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التّي تكفّل للبنك إسترداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر ، وينطوي هنا المعنى القروض المصرفية .

ووظيفة الأقراض هي الآلى التّي يتم بها تحقق العمليات الخاصة بالقروض المصرفية وهي من أهمّ وظائف البنوك التجارية [2]

- كما يعرّف القرض كذلك أنّه فعل من أفعال الثقة بين الأفراد ، ويتجسّد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته البنك أي الدائن بمنح أموال إلى شخص آخر هو المدين أو يعدّه بمنحها إيّاه أو يلتزم بضمانه أما الآخرين وذلك مقابل ثمن تعويض هو الفائدة ويتعهد المدين بالتسديد بعد إنقضاء الفترة المتفق عليها بين الطرفين.[3]

- كما يعرف القرض أيضاً أنّه عبارة عن مصطلح يستعمل لتحديد المبادلات النقدية والعينية والتّي تجري في مقابل الوعد بالتسديد في آجال تحّدد سلفاً حيث يصبح المتنازل دائناً والمستفيد من التنازل مديناً

[1].عبد الفقار الحنفي ، إدارة المصارف ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ،2002 ،ص180-181.

[2]. عبد المطلب عبد الحميد / البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، الدار الجامعية الإسكندرية سنة 2000 ، ص103.104.

[3].إسلام عبد القادر عثمان ، القروض البنكية كأداة لتمويل المؤسسات الإقتصادية والعقارات ، مكتبة الوفاء القانونية الطبعة الأولى الإسكندرية 2017،ص10-11

- كما يعرّفه الامر 03-11 الخاص بالنقد والقرض في مادته 68 على أنّه كلّ عمل لقاء عوض يضع بموجبه شخص ما او يعدّ بوضع أموال تحت تصرّف شخص آخر أو يأخذ بموجبه لصالح الشخص الآخر إلتزاماً بالتوقيع كالضمان الإحتياطي أو كفالة الضمان.[1]

الفرع الثاني : وظائف القروض المصرفية

في الحياة الإقتصادية أهمية كبيرة للقروض المصرفية ، إذ لها دور في تسوية المبادلات التجارية سواء الداخلية أو الخارجية ، وهي تمثل كذلك الجزء الأكبر من المكونات عرض النقود او مكونات عرض النقود أو من كمية وسائل الدفع ،ويمكنّنا تحديد وظائف القروض الأساسية فيما يلي :

- **وظيفة تمويل الإنتاج :** تستوجب إحتياطات الإستثمار الإنتاجي في الإقتصاد توفير قدر كبير من رؤوس الأموال ، ونتيجة لصعوبة توفير هذا القدر من الإدخارات والإستثمارات الفردية ، فإنّ اللجوء إلى المصارف والمؤسسات المالية هدف لحصول على القروض أصبح أمراً طبيعياً وضروريا لأجل تمويل العمليات الإنتاجية والإستثمارية بمختلف أنواعها وهناك طريقة إصدارهم للسندات وبيعها للمجتمعات والمشروعات والأفراد ، لذلك نجد أنّ المؤسسات الإئتمانية تقوم بدور الوساطة فيما بين المدخرين والمستثمرين لأجل تسهيل وزيادة حجم الإستثمار والإنتاج في الإقتصاد.

- **وظيفة تمويل الإستهلاك :** المقصود بها حصول المستهلكين على السلع الإستهلاكية الحاضرة بدفع لأجل لأثمانها ،فقد يعجز الأفراد بواسطة القروض التّي تقدّمها الهيئات والمؤسسات المختلفة ،حيث يتّم دفع لهذه السلع بفترات مستقبلية مناسبة مما يساعد الأفراد على توزيع إتفاقهم الإستهلاكي عبر الزمن ، كما أنّ الإستهلاك يساهم في زيادة حجم الإنتاج والإستثمار.

- **وظفة تسوية المبادلات :** تظهر أهمّية قيام القروض بوظيفة تسوية المبادلات وإبرام الذمم من خلال مكونات عرض النقود وكميّة وسائل الدفع في المجتمع فزيادة الأهمية النسبية لنقود الودائع من إجمالي مكونات عرض النقود ، يعني إستخدام الإئتمان بصورة واسعة في تسوية المبادلات وإبرام الذمم بين الأطراف المختلفة ، وأنّ معظم التعامل في تسوية المبادلات السلعية والخدمية يتّم بواسطة الشيكات كوسيلة للدفع ووسيط للتبادل مع إعتماد أقل على النقود الحاضرة في القيام هذه المهمّة وهذا ناشئ عن تقّدم العادات المصرفية في المجتمع ،كما أنّ قيام المصارف بخلق الودائع وإستخدام

[1]. عيوب سمير ، بحري بويكر ، واقع القروض المصرفية وعلاقتها بالسياسة النقدية في الجزائر ، مجلة البحوث الإقتصادية والمالية ، المجلّد 8 ، العدد ،ديسمبر 2021، 2021 ص389 ، .https://www.asjp.cerist.dz/en/article/176594 ، تاريخ الاطلاع :26 /2023/03

أدوات الإئتمان الأخرى من أوراق مالية وكمبيالات ساعد كثيراً على تحصيل عمليات المبادلة وتوسيع حجمها.[1]

المطلب الثاني : أنواع واهمية القروض المصرفية

الفرع الأول : أنواع القروض المصرفية

تختلف القروض بحسب آجالها ، وتبعاً للمقترضين والأغراض التّي يستخدم فيها ، والضمانات المقدمّة وبالتالي تصنيف القروض تبعاً لذلك يسهل على البنك تتبع نشاطه وتحديد نقاط ضعفه وقوته ، ومقارنة تنوع خدماته بما تقدّمه البنوك الأخرى ، وسنوضح في هذا الجزء مختلف التصنيفات التّي وضعت لتسهيل عملية دراسة أصناف القروض من خلال المعايير المختلفة للتصنيف :

- تصنيف القروض بحسب آجالها (المدة): وتنقسم القروض المصرفية تبعاً لهذا المعيار إلـــى :

أ. قروض قصيرة الأجل : مدتها لا تزيد عادة عن سنه وتستخدم أساسا في تمويل النشاط التجاري للمؤسسة كما تستعمل هذه القروض في إقتناء المستحقات من التجهيزات أو تمويل الخدمات المختلفة وتمنح هذه القروض القصيرة الأجل إلـى :

- **قروض الإعارة :** وهو عبارة عن عقد يعطي بموجبه أحد المتعاقدين للآخر كمية من الأشياء المستهلكة لمدة ما ، مع إلزام هذا الأخير على إرجاع نفس الكمية من السلعة أو الأشياء المستهلكة لمدة ما ،مع إلزام هذا الأخير على إرجاع القرض أو الشيء المستعار وهو يمثل في إعارة المبلغ المقترض وإعادته بنفس القيمة أي بدون فوائد.

- **حساب الجاري** : وهو عبارة عن إتفاق بموجبه يتفق شخصان على الأخذ في الحسبان كل العمليات المتداخلة فيما بينما كـ :برهان كتابي وذلك بفتح قرض للعمليات ذات قيمة محدّدة.

ب. قروض متوسطة الأجل : وهي قروض يمتد أجلها إلى خمس سنوات وتستخدم هذه القروض بغرض تمويل العمليات الرأسمالية للمشروعات ، كشراء آلات جديدة للتوسيع من نشاط المشروع وزيادة وحدات جديدة أي إجراء تعديلات تطور في الإنتاج.

[1].بركات راضية وشبيكة ، التقنيات الكميّة في تسيير مخاطر القروض ، مذكرة نيل شهادة ماستر ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، المسيلة ، 2021 ،ص10-11

ج.قروض طويلة الأجل : تتجاوز مدتها خمس سنوات وتستعمل عادة في تمويل المشروعات ، الإسكان وإستصلاح الأراضي وبناء المصانع.

قرض الإيجار: يعتبر قرض الإيجار دائرة حديثة للتجديد في طرق التمويل رغم إحتفاظه بفكرة القرض ، فقد أدخل تبديلاً جوهرياً في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقترضة والهيئة المقرضة ، وتعرف طريقة القرض الإيجاري توسعاً سريعاً في الإستعمال رغم حداثتها.[1]

تصنيف القروض بحسب الغرض : وتنقسم القروض طبقاً لهذا المعيار إلى :

أ. قروض إستهلاكية : ويستخدم في الحصول على سلع للإستهلاك الشخصي ، أو لدفع مصروفات مفاجئة لا يمكن للدخل الحالي للمقترض من مواجهتها ،ويتّم سدادها من دخل المقترض في المستقبل أو تصفية لبعض ممتلكاته وتقدّم ضمانات لها مثل ، تحويل الموظف على البنك ، ضمان شخصي آخر ، أوراق مالية رهن عقاري.

ب. قروض إنتاجية : وهي التّي تمنح بهدف تمويل تكوين الأصول الثابتة للمشروع كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لها عن طريق تمويل شراء مهمّات المصنع والمواد الخام اللازمة للإنتاج ، ومن هذه القروض ما يستخدم في تمويل تكوين مشروعات التنمية الإقتصادية في المجتمع ، وعموماً يتخصص هذا النوع البنوك المتخصصة.

ج. قروض تجارية : وهي تلك القروض الممنوحة لآجال قصيرة للمزارعين والمنتجين والتجار لتمويل عملياتهم الإنتاجية والتجارية ، وتفضل البنوك التجارية هذا النوع فيما عداه لملائمته لطبيعتها (أي تمثيل القروض التجارية نسبة كبيرة من إستثماراتها لانّ معظم هذه القروض ينطبق عليها قاعدة السيولة الذاتية في الأجل القصير. وتحقق البنوك على ضمانات لتلك القروض مثل : السندات الأذنية التّي تحمل وعدهم بدفع قيمة القروض في تواريخ إستحقاقها ،بالإضافة إلى تقديم ضامنين آخرين وتسلّم الكمبيالات مسحوبة على عملاء المقترضين.

د.القروض الإستثمارية : تمنح القروض الإستثمارية لبنوك الإستثمار وشركات الإستثمار لتمويل إكتتابها في سندات وأسهم جديدة ، وتمنح القروض الإستثمارية في شكل قروض مستحقة عند الطلب أو الأجل لسمارة الأوراق المالية ، وتمنح أيضا للأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم للاوراق المالية.[1]

[1].إسلام عبد القادر عثمان ،القروض البنكية كأداة لتمويل المؤسسات الإقتصادية ،مرجع سبق ذكره ،ص12-13

وفي كلّ الحالات يمثل القرض جزء من قيمة الأوراق المالية المشتراة ، عندما تنخفض القيمة السوقية للأوراق يطلب البنك من المقترض تغطية قيمة الفرق نقداً أو تقديم أوراق مالية أخرى وفي حالة عدم تنفيذهم لرغبة البنك ببيع الأوراق المالية المرهونة لديه ليحصل من ثمن البيع مقدار ما قدّمه لهم.

تصنيف القروض من حيث نوع الضمان : يعدّ الضمان الوسيلة التّي تعطي المصرف تأميناً ضد مخاطر عدم السداد ، إذ أنّه يساعد المصرف على إستلام حقوقه في القرض عندما يعجز الزبون عن سداده ، وتقسم

القروض في هذا المجال إلى قسمين رئيسين :[2]

أ. القروض دون ضمانات : فقد يمنح المصرف قرضاً لأحد زبائنه الجدد دون أي نوع من الضمانات ، وذلك إعتماداً على سمعته المالية وعلى قوة مركزه المالي ، ولا ينبغي التوسع في منح القروض دون ضمان على المكشوف ، إذ أنّه يمنح في ظروف خاصة كمحاولة لكسب زبون جديد ، أو الإحتفاظ بزبون جيّد إلاّ أنّه ف أي حالة من الحالات لا يحبّذ أن يكون القرض دون ضمان بمبالغ كبيرة ومن المستحسن أن لا يتقدم إدارة المصرف الرشيدة على منح القروض على المكشوف ف كلّ الظروف لما يلحق بسلامة مثل هذه القروض من مخاطر مصرفية جسيمة.

ب.القروض بضمانات : إنّ الغالبية العظمى من القروض تكون مصحوبة بضمانات ويطلق على هذه الضمانات إسم ضمانات تكميلية ، لأنّها تطلب إستكمالا لعناصر الثقة الموجودة اصلاً وليس بديلاً عنها فبعد التأكد من سمعة الزبون المالية على أنّها جيدّة ، وبعد دراسة مصادر دخل الزبون ومركز المالي والتأكدّ من قدرته ومتانته ، يطلب المصرف من الزيون ضمانا تكميليا كما ذكره إستكمالا لعناصر الثقة المتوفرة في الاساس.

إلاّ أنّه ينبغي بأي حال من الأحوال ان تفكر الإدارة بأنّها من الممكن أن تطلب من الزبون ضمانا معيّناً لسدّ ثغرة معينّة بعد إجراء الدراسات اللازمة والإستفسارات المطلوبة عن الزبون وبعد الخروج بنتيجة سلبية عن وضع الزبون المالي أو سمعته المالية .[3]

تصنيف القروض بحسب نوع المقترضين : تنقسم القروض تبعاً لهذا المعيار إلى :

---

[1]. عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، مرجع سبق ذكره ،ص114-115.

[2].رضا صاحب أبو حمد آل علي ، إدارة المصارف مدخل تحليلي كمي معاصر ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة الاولى ،2002 -1423.عمان ،ص217.218.

[3].إسلام عبد القادر عثمان ، القروض البنكية كأداة لتمويل المؤسسات الإقتصادية والعقارات ، مرجع سبق ذكره ص16-17.

- قروض الأفراد.

قروض الشركات والبنوك الاخرى.

- قروض للقطاع الخاص.

- القروض للحكومة والقطاع العام.-

- قروض للمستهلكين

- قروض المنتجين وأصحاب الأعمال.- - قروض العملاء وقروض للآخرين.

الفرع الثاني : أهميّة القروض المصرفية

يعدّ الإئتمان المصرفي نشاطاً إقتصاديا في غاية الأهمية لما له من تأثير متشابك وبهذا تظهر أهمية القروض المصرفية أكثر في النقاط التالية :

- تسهيلات المعاملات التّي أصبحت تقوم على أساس العقود والوعد بالوفاء و كيف هذا الأسلوب قد رافق النهوض الإقتصادي.

-تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنوك للحصول على الإيرادات ، لذلك تولي البنوك التجارية هذه القروض عناية خاصة.

- تعدّ القروض المصرفية من العوامل الهامة لعملية خلق الإئتمان الذي يساعد على الإدخار ويحدّ من الإستهلاك وهذا يؤدي إلى القضاء على التضخم.

- إرتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يؤدي إلى إرتفاع الفوائد والعمولات التّي تعتبر كمصدر لتمويل الإيرادات والتّي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمؤدين في تلك البنوك كذلك تدبير وتنظيم قدر ملائم من الأرباح مع إمكانية الإحتفاظ البنك بجزء من السيولة لمواجهة إحتياجات السحب من العملاء.

- منح القروض يمّكن البنك من الإسهام في النشاط الإقتصادي وتقدّمه ورخاء المجتمع الذي تخدم فهي تعمل على خلق فرص العمالة ، زيادة القدرة الشرائية ، تحسين مستوى المعيشة.[1]

المطلب الثالث : سياسة الإقراض

الفرع الأول : مفهوم سياسة الإقراض

تعرف سياسة الإقراض على أنّها الإطار الذي يتضمن مجموعة من المعايير والشروط الإرشادية التّي تزوّد بها الإدارة منح الإئتمان المختصّة لما يحقّق عدة أغراض كضمان المعالجة الموحدّة للموضوع الواحد ،توفيرعامل الثقة لدى العاملين بالادارة بما يمكنهم من العمل دون الخوف من الوقوع في الخطأ ,توفير المرونة الكافية سرعة التصّرف دون الرجوع إلى المستويات العليا بحسب الموقف طالما أنّ ذلك في نطاق صلاحيتهم .

سياسة الإقراض هي توجيهات تكون مكتوبة تتعلق بتحديد كافة الجوانب المتعلقة بالقروض من ناحية الحجم والمواصفات والضوابط ومن ثمّ متابعة هذه القروض وتحصيلها وتوضع السياسة الإقراضية لكي تسترشد لها المستويات الإدارية المختلفة عند وضع برامج الإقراض .[2]

الفرع الثاني : مكونات سياسة الإقراض

تتكون سياسة الإقراض من :

1- تحديد الحجم الإجمالي للقرض :

يقصد به إجمالي القروض الذي يمكن للبنك أن يمنحها لعملائه ككل والعميل واحد وتتقيّد البنوم عادة في هذا المجال تعليمات وقواعد يضعها البنك المركزي كما يجب الأخذ بعين الإعتبار حجم الموارد المتوفرة لدى البنك.

2- تحديد المنطقة التّي يخدمها البنك :

[1].يحياوي نصيرة، دور القروض البنكية في تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر ، مجلة العلمية المستقبل الإقتصادي ، المجلّد 1 ، العدد 1 ديسمبر 2013 ، ص39. ص40.https://www.asjp.cerist.dz/en/article/81415 ، تاريخ الاطلاع 2023/03/03

[2].فضيلة بوطورة ، مرجنينة، كفاءة إدارة الإئتمان بين فعالية السياسة الإقراضية ومرونة نظام المعلومات التراضي في البنوك التجارية حوليات جامعة قالمة للعلوم الإجتماعية والإنسانية العدد 22 ديسمبر ص708.709 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/74761 ، تاريخ الاطلاع : 2023/03/03

يتحدّد حجم المنطقة التي يخدمها البنك بنشاطه الإقتراضي ، وفق مجموعة من العوامل وهي

- حجم الموارد المتاحة والمنافسة التي تعترض البنك في مختلف المناطق.

- طبيعة المناطق المختلفة وحاجة كل منها للقروض .

- قدرة البنك على التحكم في إدارة هذه القروض والرقابة عليها.

3- تحديد أنواع القروض :

يتّم تحديد القروض التّي يمنحها البنك وفقا للتقسيمات السابقة (أصناف القروض) وترجع أهميّة تحديد أنواع القروض إلى الإرتباط المزدوج من نوع القرض بين طبيعة نشاط البنك.

4- تحديد سلطات منح القرض :

يتم تحديد المبالغ التّي يكون لكل من المسؤولين عن الإقراض سلطة الموافقة عليها عند مستويات إدارية مختلفة.

5- تحديد سعر الفائدة على القروض :

يعتبر الدخل الناتج عن عملية الإقراض من إهتمامات البنك لذا يجب تحديد سعر الفائدة على القروض بإحكام وتتأثر أسعار الفائدة مع القروض بعوامل كثيرة أهمّها :

- أسعار الفائدة المتداولة في السوق.

- درجة المنافسة بين البنوك.

- حجم الطلب على القروض وحجم الأموال المتاحة لدى البنوك.

- سعر الخصم الذي يحدّد من طرف البنك المركزي.

- درجة المخاطرة التّي يضمنها البنك.

- حجم القرض وآجال إستحقاقه.

- نوع القروض سواء بضمان أو بدون ضمان.

6- تحديد إستحقاق القروض :

يحدّد البنك الآجال المختلفة لما يكون منحه منا القروض مع الأخذ بعين الإعتبار أنّه كلما زادت مدة إستحقاق القرض كلما زادت المخاطر المحيطة بسداده على أنّ مدة منح القرض تؤثر في سياسة السيولة والربحية في البنوك.[1]

7- تحديد الضمانات التي يتقبلها البنك :

عندما يقوم البنك بمنح قرض مقابل ضمان عيني يأخذ بعين الإعتبار أن تكون قيمة الضمان الأكبر من قيمة القرض ، والفرق بينهما يسمّى " الهامش" وتختلف نسب الهامش على الضمانات من بنك لآخر وهذا بالإستناد إلى التواحد التّي يضعها البنك المركزي.

وفي الضمانات يجب مراعاة عدة إعتبارات أخرى مثل :

- وجود سوق للسلعة محل الضمان.

- عدم قابلية الضمان للتلف بسهولة.

إمكانية تخزينها بتكلفة معقولة.

إن لا يكون قد سبق رهنها.

8- معايير أهلية العميل : يقصد بها تحديد القواعد التّي عن أساسها يتّم تقييم قدرة العميل على ردّ القرض في المواعيد المحدّدة ومدى رغبته في ذلك ويعتبر هذا العنصر من أهمّ العناصر في المكونّة لسياسة الإقتراض نظراً أنّ عنصر عملية الإقراض بأكلها يتوقف عليه من حيث إمكانية على سداد القرض من إيرادات ،وتشمل القواعد التّي تحكم أهلية المقترض للإقتراض النواحي التالية :

- سمعة العميل.

- مدى مكانة مركزه المالي.

- مدى كفاية إيراداته لسداد القرض وفوائده.

9- سجلات القروض :

[1]. إسلام عبد القادر عثمان ، القروض البنكية كأداة لتمويل المؤسسات الإقتصادية والعقارات ،مرجع سبق ذكره ، ص 26.25.24

تصنع سياسة الإقراض النماذج والسجلات المطلوبة إستفاؤها أو الإحتفاظ بها مثل : طلب القرض ،مذكرة الإستعلام عن العميل ، ميزانيات العملاء والحسابات الختامية وعدد السنوات ،تقارير المراجع الخارجي ، سجل تاريخي بطبيعة العميل في تسديد القروض في الماضي ، نماذج متابعة القروض.

10. نظام متابعة القروض وكيفية معالجة القروض المتعثرة :

في هذا العنصر تقوم سياسة الإقراض بتحديد الإجراءات الواجب إنتاجها ليس فقط في منح القرض وإنّما في متابعة تحصيله أيضاً وتحديد أيام التأخير المسموح بها لقبول الأقساط والحالات التّي يجب التفاوض فيها مع العميل المتأخر والحالات الواجب تحويلها للقضايا والتقاضي.

11- مكونات أخرى تشملها سياسة الإقراض :

إضافة إلى المكونات العشر السابقة لسياسة الإقراض في البنوك هناك عناصر أخرى تشملها ومن أهمّها :

* **التسهيلات الإئتمانية :** وهي الحدّ الأقصى للأموال التي يبدي البنك إستراده لمنحها للعميل خلال فترة زمنية معيّنة .

* **الإرتباطات :** هي إنفاق مكتوب بين العميل والبنك يوضّح فيه الشروط والقيود ومسؤولية كل من الطرفين تجاه الآخر.

* **الإعتمادات الدائرة :** تعبّر عن إتفاق بين البنك والعميل يشمل الحدّ الأقصى الذي يمنح في فترة محدّدة والشروط الإيجابية والسلبية التّي يلتزم بها العميل. [1]

- تصفية القروض

- الحدّ الأدنى لرصيد المقترض

الفرع الثالث : العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض :

تعدّد العوامل المؤثرة في صياغة سياسة الإقراض لعلّ من اهمّها :

1- الظروف والأوضاع الإقتصادية :

[1].إسلام عبد القادر عثمان ،القروض البنكية كأداة لتمويل المؤسسات الإقتصادية والعقارات ، مرجع سلق ذكره ص27.26

حيث يتأثر الطلب على معظم أنواع القروض المصرفية بشكل مباشر بدورة النشاط الإقتصادي في المجتمع ، مع الأخذ في الإعتبار أنّ دورة نشاط البنك تبدأ عادة قبل دورة النشاط الإقتصادي إذ تبدأ إجراءات الأعداد للقروض قبل موسم الإقتراض كما تنهي دورة بعد بشهر أو شهرين ،كما تؤثر حالات الكساد وبشكل مباشر عن حجم النشاط المصرفي في مجالات الإيداع والإقراض على السواء.

2- موقع البنك :

حيث يحدّد موقع البنك لدرجة كبيرة نوعية وحجم الطلب على القروض الممنوحة .

3- تحليل التكلفة والمخاطرة لعملية الإئتمان :

يعتبر حجم الإقراض الممنوح من البنوك دلالة لقدرة البنك على توفير الموارد اللازمة ، حيث وجب على البنك أن يقوم بضمان مستوى معيّن من الموارد تكون فيه تكلفة آخر مبلغ مودع متوازي مع الدخل الحدّي من آخر مبلغ مقرض أو مستثمر ، كما يؤدي كبر حجم البنك إلى زيادة مرونته في توظيف الموارد بشكل أفضل ، بالإضافة إلى ذلك يقوم البنك بتحديد معدّل المخاطر لكل نوع من انواع القروض وإعتماد نسبة فائدة مقارنة بالمخاطرة المنتظرة وذلك لغرض وضع الإطار الأساسي المتعّلق لمنح القروض.[1]

المبحث الثالث : إجراءات منح القروض والرقابة عليها

المطلب الاول : آليات منح القروض

الفرع الأول : المبادئ الأساسية لمنح القروض

يقوم المختصون في البنوك بإجراء فحص حول طلبات القروض ،ومن أجل إتخاذ القرار والقبول ويتّم هذا الفحص على أساس إعتبارات يمكن النظر إليها لمبادئ أساسية لإقراض ، والتّي لها علاقة مباشرة بطلبات البحث ، وعادة ما تكون البنوك حريصة وحذرة من عملية منح القروض للعملاء على إختلاف أنواعهم لإختيار أحسنهما بغية التقليل من مخاطر عملية منح القروض كخطر وعدم الدفع الذي يؤثر على مستوى الأرباح والمساهمين فيه ويزرع الثقة المودعين ويقلقهم على سلامة الأموال وسنبّرر اهمّ تلك الإعتبارات كما يلي :

[1]. عبد المطلب عبد الحميد ،للبنوك الشاملة ، وعملياتها وإدارتها ، مرجع سبق ذكره ،ص127.

- سلامة القروض :

القرض المصرفي هو نتيجة منح الأموال وقيدها في حساب المقترض (المدين) مقابل وعد كتابي بالسداد حسب شروط يتفق عليها ولا يمنح البنك القرض إلاّ عندما يثق من سلامته وقدرة الزبون على الوفاء (الدفع) وهذا دائماً حسب الشروط يتفق عليها ، ومهما بلغت درجة الحرص والحذر فإنّ هذا لا يمنح الوقوع في المخاطر ، حيث أنّه في كلّ قرض قد تنشأ بعض الظروف التّي تقلّل من قدرة العميل على السداد مما يجعل البنك يتحمل بعض الخسائر لذلك يجب على البنك تجنّب المخاطر التّي لا مبّرر لها لأن خسارته في الإقراض تعني قلّة أرباحه.[1]

سيولة القروض :

يعنى بها سرعة دوران القروض ،ويترتّب على قصر الآجال الإستحقاق القروض وصغر الفترة من تاريخ عقد القرض وتاريخ إستحقاقه ومن ثمّ سرعة دورانه سيولة القروض تنشأ في ثلاث حالات :

1- القروض قصيرة الأجل ذات السيولة الذاتية.

2- القروض مقابل الأوراق التجارية

3- القروض مضمونة باوراق مالية.

فالقروض الذي يتّم سدادها من عملية شراء أكانت إنتاجية أو مبيعة مولت بأموال مقترضة يعتبر ذات سيولة ذاتية حيث انّ القرض يتم الوفاء به لمجرّد انتهاء فترة الإنتاج وبيع السلع منتجة امّا القروض مقابل أوراق تجارية مثل كمبيالات تتمتع بالسيولة لأنّ البنك يمكنه إعادة الخصم هذه الأوراق لدى البنك المركزي بشرط مطابقتها شروط التي يحددها و بخصوص القروض المضمونة بالاوراق المالية فيمكن بيعها اذا ما تعسر المقترض عن السداد وبذلك يضمن البنك حصوله على قيمة قروضه. [2]

التنويع :

عندما ينوع البنك قروضه على العملاء يجب ان لا يقتصر نوع معين من المقترضين ، في نشاط اقتصادي مماثل وانما يجب توزع القروض على مختلف الصناعات والانشطة التجارية المتباينة.

[1].إسلام عبد القادر عثمان ، القروض البنكية كأداة لتمويل المؤسسات الاقتصادية والعقارات ، مرجع سبق ذكره ،ص18.17

[2].عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ،مرجع سبق ذكره ،ص107.106

ويقصد بالتنويع ايضا عدم التركيز الاقتراض على مناطق معينة ، اذ يستحسن توزيع القروض على نطاق جغرافي واسع ان امكن .

ويتميز هذا التنويع الشامل بتقليل المخاطر وتمكين البنك من استعمال الاموال على مدار السنة .

طبيعة الودائع :

هناك انواع عديدة من الودائع ، ويعتبر البنك المسؤول عن زرع الثقة في نفوس المودعين ومسؤولية البنك هنا تجاه مودعيه تؤثر بلا شك على طريقة توظيف الاموال.

القيود القانونية توجيهات البنك المركزي :

توضع في غالب الاحيان قيود قانونية تحد من نشاط البنوك في منح القروض ، ويمكن ان تشمل هذه القيود الحدود القصوى للقروض الممكن منحها بدون ضمان للعميل الواحد ، ويتم تحديدها على اساس نسبة مئوية من راس مال البنك واحتياطاته .

سياسة مجلس الادارة :

يقوم مجلس ادارة البنك بتحديد السياسة العامة للإقراض وابراز انواع القروض التي يمنحها البنك, وآجال السداد والضمان الممكن قبوله والقيمة التسليفية للضمان ,وسلطة المديرين في منح القروض واعطاء لجنة القروض ويراقب مجلس الادارة هذه السياسة الموضوعة .

الدورات التجارية :

تقوم البنوك بتغيير سياستها الائتمانية خلال الدورة التجارية في فترتي : الانتعاش والكساد فهي فترة الانتعاش (الرخاء) توسع البنوك في منح الائتمان نظرا الحاجة المقترضين اليه ، وليتساءل الجميع في ارتفاع الارباح ضمانهم ان ما يجري حولهم هذا الوضع الطبيعي وعدم الشك بأن هناك حد لهذا التوسع فكلما زاد النشاط زادت الحاجة للإئتمان لتمويل النشاط المتزايد ، اما في فترة الكساد حيث نقل الحاجة الى القروض بشكل واضح نجد لدى البنوك موارد مالية كبيرة وغير مستغلة ولا تحقق منها اي ربح من خلال هذه الفترة

مصادر الوفاء بالقروض :

يهتم المقترض دائما لمعرفة مصادر الاموال التي تمكن المقترض من سداد الدين في الوقت المحدد ولا يعني ان المقترض لا يرجع اليه الا في حالة العجز على السداد وفيما يخص القرض الغير مضمون فبرغم من ان المركز النقدي هو الضمان الحقيقي للقرض ، قد يتم الوفاء من مصادر اخرى غير مكونات المركز النقدي.

وتتلخص مصادر الوفاء بالقروض المضمونة والغير مضمونة من المقترض فيما يلي :

- تحويل الاصول الى نقد ، اما ببيع الاوراق المالية او اصل من الاصول لسداد قيمة القروض او تحصيل اوراق قبض وديون
- الدخل وزيادة راس المال وذلك عن طريق الادخار جزء من الارباح او الدخل واصدار اسهم جديدة للبيع
- الاقتراض وينشأ من حاجة بعض المشاريع الناجحة التي حققت ارباح الى الاقتراض على الدوام لإتمام المشروع ، ودورة الانتاج وتوليد الدخل ، ويعرف هذا النوع بقرض مشاركة البنك. [1]

الفرع الثاني : مراحل منح القرض

يمر القرض بعدة مراحل منحه بداية من دراسة ملف الطلب انتهاءا بإبلاغ العميل بالقرار القبول او الرفض او التعاقد :[2]

1- **البحث عن القرض وجذب العملاء** : حيث تكون المبادرة من البنك في هذه الخطوة ، فيقوم بجذب العملاء والبحث عن القرض لتسويقه .
2- **تقديم طلبات الاقتراض :** وتقدم وفق نماذج معدة لهذا الغرض ويجب ان تكون صالحة وجاهزة لإدخالها في الحاسب الالي لتكوين بنك المعلومات ، كما يجب احتوائها على الشروط اللازمة واستعمالها لكل الوثائق المكونة لملف الطلب .
3- **الفرز والتصور المبدئي** : تبدا عملية الفرز مباشرة بعد تقديم الطلبات للدراسة المبدئية المقبولة منها والمستوفاة لكل الشروط بعد ذلك تبدأ عملية التحليل الانتمائي واجراء الاستعلام في ضوء سياسة البنك وسياسة الدولة المتبعة

[1]- اسلام عبد القادر عثمان ، القروض البنكية كأداة لتمويل المؤسسات الاقتصادية والعقارات ، مرجع سبق ذكره ، ص 18 ،ص 19، ص 21
[2]- نفس المرجع المذكور اعلاه ، ص 20، ص 21 ، ص 22

4- **التقييم (السابق)** : وفي هذه الخطوة يتم تحديد نتائج التحليل والاستعلام ووضع تقديم للمنافع والتكاليف وفقا لمعايير التقييم المعترف بها من طرف ادارة البنك والذي يقوم بتقييم شخصي اعلى في المستوى الاداري

5- **التفاوض** : تعتمد هذه الخطوة على البدائل المختلفة الممكن التفاوض عليها لمقابلة احتياجات العميل وظروفه واحتياجات البنك وظروفه كذلك ، ويتناول التفاوض عادة حجم القرض ومدته وترتيبات خدمة العملية (القرض) فالبدائل هي محدد التفاوض الذي يجب ان يتم على اساس انا اكسب وانت تكسب وليس على اساس انا اكسب وانت تخسر

6- **اتخاذ القرار والتعاقد** : بعد عملية التفاوض تبدأ اجراءات التعاقد بدون فرض شروط اخرى حيث يكون المستشار القانوني جاهزا لتوقيع العقد

7- **سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة** : وهنا يقوم العميل بسحب القرض دفعة واحدة او على دفعات ويتم ذلك لمتابعة القرض بضمان التزام العميل بالشروط الموضوعية حيث ينبغي على البنك ان يصنع نظام للمتابعة الدورية للقرض .

8- **استرداد الاموال (سداد القرض او تحصيله)** : ويتم التحصيل القرض اي استرداد اموال البنك عند تاريخ استحقاق الاصل او الاقساط لمعنى انقضاء المدة المحددة في القرض

9- **التقييم اللاحق :** وهذه الخطوة مهمة بالنسبة للبنك لمعرفة ماذا اذا كانت الاهداف المسطرة او الموضوعة قد تحققت وتحديد نقاط الضعف وتفاديها مستقبلا .

10- **بنك المعلومات :** من الضروري المرور بهذا الاجراء المتمثل في ادخال كل المعلومات (السابقة الذكر) في بنك المعلومات اي وضعها في الحساب الالي لإستخدامها في رسم السياسات المستقبلية ووضع الاهداف الاولويات .

والشكل التالي يوضح بإختصار خطوات التي تتبع لمنح القرض :

الشكل رقم (2-1) : خطوات منح القرض

المصدر: إسلام عبد القادر عثمان ، القروض البنكية كأداة لتمويل المؤسسات الاقتصادية والعقارات ، الناشر مكتبة الوفاء القانونية ، الطبعة 1 ، 2017 ، الاسكندرية ، ص23

المطلب الثاني : مخاطر منح القروض واهم الاجراءات للحد من المخاطر:

الفرع الاول : مخاطر منح القروض

يمكن تقسيم هذه المخاطر الى مايلي :

1- مخاطر تغير القوانين المنظمة لحجم الائتمان ونوعيته :

فقد تتغير هذه القوانين والتشريعات بتعطي المجال للبنوك للتوسيع اكثر في اعطاء ومنح الائتمان ولتضيف المجال فتفرض نسبا اكبر تشددا كنسبة التسهيلات الائتمانية الى الودائع او غيرها من النسب الاخرى.[1]

2- خطر عدم التسديد :

ويعتبراهم خطر يمكن ان يتعرض له المصرف فالمقترض ولاسباب مختلفة قد لا يسد ماعليه من ديون وفي نفس الوقت يمكن ان يعجز لمصرف عن تحصيل امواله لدى الغير لنفس الاسباب بالإضافة الى ذلك فإن الضمانات على القروض مهما كان حجمها ونوعها فهي غير كافية لتغطية قيمة القروض ، وفي هذه الحالة يتم تسديد قيمة القروض بإتباع اجراءات قانونية تكلف المصرف مصاريف معينة تؤثر على مردوده المالي من جهة وتفوت عليه فرص التوطين من جهة اخرى.

وهذا نظرا للوقت الذي تتطلبه اجراءات المنازعات على القروض غير مسدودة وتزداد حدة هذه الخطورة عندما تكون الاموال المقترضة للغير مملوكة للغير في شكل ودائع لدى المصرف ، مما يؤدي بهذا الاخير الى تحمل مصاريف اضافية ناتجة عن عدم تسديد قيمة القروض وفوائده من جهة والوفاء بالالتزاماتها اتجاه المودعين عند حلول آجال استحقاقه الودائع من جهة اخرى وهذا ما يؤدي الى اهتزاز الثقة بالمصرف وفي بعض الحالات الى افلاس المصرف .

3- خطر السيولة :

يمكن ان يقع في ازمة سيولة وبالتالي عدم قدرته على الوفاء بالالتزاماته المستحقة وهذا نتيجة اتباع سياسة ائتمانية غير اقتصادية او لسوء التسيير للموارد المتوفرة لديه وهذا ما يؤدي لى عدم

[1]- لوراتي ابراهيم ، القروض البنكية واجراءات منحها ، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية ، دراسات اقتصادية جامعة زيان عاشور بالجلفة ، ص 207 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/87101. ، تاريخ الاطلاع : 2023/03/16

حدوث التوافق الزمني بين تواريخ استحقاق القروض المقدمة للغير وبين تواريخ استحقاق الودائع الموجودة بالمصرف وبشكل عام يقدم المصرف بتوظيف امواله في اصول ثابتة والتي عادة ما تتطلب فترة زمنية طويلة وهذا ما يؤدي الى ان تكون ذات سيولة منخفضة وبالتالي صعوبة تحويلها الى سيولة في اقرب وقت ممكن .

4- خطر تجميد الاموال :

هو الخطر الذي بمقتضاه يجد المصرف امواله مجمدة لدى الغير تبعا لتواريخ استحقاقها ووضعيتها المختلفة .

5- خطر معدل الفائدة :

يرتبط هذا الخطر بتقلبات اسعار الفائدة في الاواق المالية فقد يحدث ان يقوم المصرف بتقديم القروض بأسعار فائدة ثابتة حاليا تكون اقل من معدلات الفائدة على التوطينات المالية مستقبلا وهذا بالارتباط مع تقلبات اسعار الفائدة التي تتحدد في الاسواق نتيجة لتفاعل قانون العرض والطلب على الاموال وهذا ما يؤدي الى ان المصرف يتحمل خسائر قد تكون اكبر من طاقته المالية والتي لا يمكن تغطيتها بالأرباح الاتية : [1]

- **الخطر الاداري والمحاسبي :**

يرتبط هذا الخطر لمدى توفر العنصر البشري المناسب والمؤهل في مجال العمل المصرفي ، ومدى تتبعه للتكنولوجيا المعاصرة في مجال المصارف ، ومدى استعداده وقدرته على الصناعة الصيرفية من حيث الاجراءات الادارية والمحاسبية وقدرته على خلق وتطوير تقنيات التسيير الاداري والمحاسبي وادخاله للأجهزة المعلوماتية في مجال ادارة ومتابعة استخدامات موارد المصرف الاساسية والتوقعات للأوضاع الاقتصادية والمالية مستقبلا .

- **خطر الصرف :**

[1]- فريد كورتل لبجيري نصيرة ، الطيب داودي ، ادارة المخاطر على القروض المصرفية اشارة لحالة البنوك الجزائرية ، المكتبة الشاملة الذهبية ، ص 3 ، ص 4 ، https://ketabonline.com/ar/books/103806 ، تاريخ الاطلاع :2023/03/18

يرتبط هذا الخطر بالتغيرات الحاصلة في ارصدة المصارف من العملات الاجنبية من جهة وعلى التغيرات في قيمة العملات التي يقدم بها القروض ، وهذا ما يؤثر بشكل سلبي على القيمة الحقيقية للقرض عند حلول آجالها .

- **خطر البنية المالية للمصرف :**

يتمثل في خطر التوظيف لأموال البنك في استخدامات مشكوك في تحصيلها وهذا يمثل خطر على الوضعية المالية للمصرف.[1]

الفرع الثاني : اجراءات الحد من المخاطر (الحد من مخاطر الاقتراض) :

تتنوع المخاطر المرتبطة بعملية الإقتراض ولذلك البنوك تبذل جهدها بهدف تحديد هذه الاخطاء والتخفيف من اثارها قدر الامكان وذلك يوضح الضوابط التي تحمي اموال البنك وحقوقه عن طريق :

1- **دعم انظمة العمل** : عملية منح القروض تتطلب تقييم المركز المالي للمقترض ومقدرته على الوفاء والغرض من التمويل ومصادر سداده والضمانات المقدمة هي الاساس في تحليل المخاطر ومحاولة السيطرة عليها ، حيث تأتي عملية متابعة القرض حتى تمام السداد بهدف الحفاظ على حقوق البنك وللحفاظ على نجاح البنك والوصول الى قرارات سليمة على نحو مرض وتفادي اخطاء العاملين سواء كانت مقصودة او لا ومرتبطة بسلامة انظمة العمل وبمدى كفاية الرقابة الداخلية والوصل الى كل هذا بمراعاة مايلي :

- تحديد احتياطات اعتماد والتسهيلات الائتمانية بدقة .
- تجزئة العمل على مراحل وعدم تركيز مسؤوليته لإنجاز العملية بكفاءة حلقاتها في يد شخص واحد.
- وضع التنظيم الداخلي على نحو سهل معه اكتشاف اي خطأ او تلاعب بطريقة تلقائية.

2- **الحد من التوسع الائتماني :**

يسعى التوسع الائتماني الى تحقيق المزيد من الربح وهذا ما يؤدي الى مخاطر التضحية بالسيولة الواجب توفرها وعدم تعويض البنك لمخاطر السيولة لذا يجب على البنك ان يضع حدا اقصى

[1]- فريد كورتل البجيري نصيرة ، الطيب داودي ، ادارة المخاطر على القروض المصرفية اشارة لحالة البنوك الجزائرية ، مرجع سابق الذكر ، ص 4

لقروضه محفظة القروض بين قصيرة الاجل ومتوسطة الاجل لتخفيض من المخاطر التي تربط بأجل استحقاق.

3- الحصول على الضمانات :

يطلب البنك من المقترض ضمانات لتدعيم مركزه المالي فقد يرى انه بالرغم من قدرة المؤسسة على تحقيق الربح ونجاحها في اعمالها الا ان رأسمالها غير مناسب مع حجم نشاطها ، ومن ثم يشترط البنك ان يقدم للعميل ضمانا مناسبا حتى يكون جديرا بالقرض وتكون هذه الضمانات اما عينية كالرهن العقاري او من الضمانات والكفالات الشخصية ككفالة احد الشركاء

4- التأمين على الضمانات :

تحاول البنوك تفادي للأخطار التي تتعرض لها الضمانات المقدمة من المقترضين ولذلك تطلب البنوك من المقترضين التأمين على هذه الضمانات ويكون المستفيد هو البنك ويقوم البنك بنفسه بالتأمين على هذه الضمانات وتحميل المقترض قيمة الاقساط.

5- التأمين على الائتمان :

ويأخذ عدة صورتها :

- التأمين ضد اعسار المدينين .
- التأمين على الكمبيالات.
- التأمين على ائتمان التصدير.[1]

6- نظام تجميع مخاطر الائتمان :

قد تقدم البنوك تسهيلات ائتمانية لبعض العملاء لما يتجاوز مقدرتهم المالية وذلك لعدم معرفة هذه البنوك التزامات هؤلاء العملاء تجاه البنوك الاخرى ، لذلك اتجهت النظم المصرفية في كثير من الدول الى ايجاد نوع من التعاون بين البنوك يتمثل في انشاء هيئة مركزية تقوم بتجميع التسهيلات التي يحصل عليها كل مقترض من الجهاز المصرفي وموافاة باقي البنوك لهذه المعلومات .

7- انقسام المخاطر مع الغير:

[1]- قسمي خيرة ، دور التدقيق في منح وادارة القروض البنكية ، مذكرة لنيل شهادة الماستر اكاديمي ، تخصص تدقيق ومراقبة التسيير ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، 2015-2016 ، ص 51 ،ص52

وذلك لمساهمة بحصص مناسبة في عدد كبير من القروض بالتعاون مع البنوك والمؤسسات المالية الاخرى ومن ثم يتقاسم البنك مخاطر القروض معها بدلا من تحميلها لمفرده في حالة عجز المقترض عن الوفاء بالالتزاماته.

8- تدريب موظفي الائتمان :

ان قلة خبرة موظفي الائتمان وعدم تدريبهم وتوجيههم التوجيه الصحيح قد يؤدي الى اعطاء تسهيلات ائتمانية بدون اجراء دراسة كاملة وصحيحة عن اوضاع الحاصلين عليها مما ينتج عنه ارتفاع في القروض الهالكة في البنك ، وحتى يتجنب البنك يقوم بدراسة مالية دقيقة واكبر قدر من المعلومات الدقيقة في الوقت المناسب.[1]

المطلب الثالث : التدقيق الداخلي على القروض المصرفية

هي رقابة تتولى القيام بها أجهزة خاصة ضمن الهيكل التنظيمي للبنك وتتجلى اهميته من خلال فعالية طريقة اداء نظام الرقابة الداخلية ومقوماته ولهذه الرقابة عدة اساليب نذكر منها :[2]

*الجرد المادي المفاجيء لخزينة البنك وكذلك التحقق من الموجودات الاخرى .

*التحقق من صحة السجلات والدفاتر المحاسبية .

*التحقق من كفاءة الجهاز الاداري ومدى تطبيق القرارات الصادرة عن الادارة .

*الزيارات المفاجئة لمختلف مصالح واقسام البنك للتأكد من السير الحسن للعمل.

ويجب على جهاز الرقابة متابعة الاداء بإستمرار والعمل على اكتشاف الثغرات وتصحيح الانحرافات وقت حدوثها وهي ترتكز على المقومات التالية :

- ان يتم تغيير المشرفين على دفاتر الاستاذ ومصلحة الاعلام الآلي من وقت لآخر .
- ان لا يقترب موظفي الخزانة من الحسابات الزبائن .
- الفصل التام بين موظفي دفاتر الاستاذ وموظفي الدفاتر النقدية والمقاصة.
- مقارنة محتويات دفتر النقدية مع ما هو مسجل بدفتر الاستاذ .

[1]- قسمي خيرة ، نفس مرجع سابق ، ص 52

[2]- رقوع سهيلة ، الرقابة والتدقيق على عمليات منح وتسيير القروض البنكية ، مذكرة لنيل شهادة ماستر ، تخصص تدقيق محاسبي ومراقبة التسيير ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، 2015-2016 ، ص 61-ص62

- اعطاء الاجازة السنوية لكل موظف دفعة واحدة دون انقطاع وتعويضه لموظف آخر مؤهل وذلك لمقارنة اداء الموظف الاول مع الثاني.

تجدر الاشارة الى ان التدقيق الداخلي هو وظيفة متميزة عن المراقبة الداخلية بإعتبار هذه الاخيرة وظيفة او طريقة عمل ذات طابع وقائي ،اما التدقيق الداخلي فهو وظيفة تقدير وتقييم نجاعة انواع المراقبات الاخرى لما فيه المراقبة الداخلية ويقوم به شخص من المؤسسة نفسها .

الفرع الاول: التدقيق الداخلي و مراقبة التسيير و مراقبة الميزانيات

حتى تبرز العلاقة بين التدقيق و هاتين الرقابتين كان لابد من تقديم مفهوم لكل من المراقبتين:

اولا: مراقبة التسيير

ان وظيفة هذه المراقبة تتمثل اساسا في تقيم النتائج المنجزة و القيم بالتصحيح الضروري,وتوجيه تسيير البنك في احسن ظروف النجاعة بغية تحقيق الهدف المسطر من طرف العامة.

ثانيا : مراقبة الميزانيات

هي مجموعة من الاجراءات من خلالها يمكن لرؤساء المؤسسات التحقق الدائم من ان المعلومات المرقمة هي مطابقة التقديرات السابقة والمتوقعة او المتفق عليها والتي تغطي الاجل القصير او الطويل اي المخطط او البرنامج وتتم هذه المراقبة من خلال المقارنة بين التقديرات والانجازات المستخلصة من حسابات البنك ، فهي بذلك تعتبر احدى الوسائل المستعملة في مراقبة التسيير من خلال هذين التعريفيين نستخلص ان هاتين المراقبتين تعتبران المرجع الاساسي للتدقيق بإعتبار ان مرجع الحسابات او المدقق يعتمد عليها لإعداد برنامج تدخله في عملية التدقيق ويقاس التدقيق على مدى نجاعة ومراقبة التسيير ومراقبة الميزانية في المؤسسة المالية او البنك .

الفرع الثاني : المراجعة المالية والمحاسبة والمراجعة القانونية :

وفيما يلي تعريف كل منهما :

أولا : المراجعة المالية والمحاسبية :

هي مراجعة الحسابات الداخلية المحددة في الوضعية المالية والمحاسبية للمؤسسة فقط ويمكن الحاق المراجعة المالية والمحاسبية لمراجعة الحسابات اذ يتولى المدقق مراقبة ومراجعة الوضعيات

المالية والمحاسبية للمؤسسة والتأكد من صحة وانتظام حسابات النتائج لهذه المؤسسة تعكس فعلا (بفضل حدوثه) الصورة الحقيقية لوضعية الاملاك الموجودة و الوضع المالي الصحيح (الحقيقي المستحدث) للمؤسسة الى غاية تاريخ معين وطريقة الفحص هذه مرتبطة بتقديرات المدققين او المراجعين المكلفين .

ثانيا : المراجعة القانونية

يعين لدى البنك والمؤسسة المالية محافظ الحسابات او اكثر يقدم في اطار مهمته الخاصة بالمراقبة القانونية والمراجعة في عين المكان لمختلف العمليات او الوثائق التي تبدو له ضرورية وتتمثل مهمته العامة فيما يلي :

1- مراقبة محاسبية للمؤسسة بغية بادلاء رايه والتدقيق من صحة وصدق وجرد الحصيلة وجدول حسابات النتائج ومختلف الجداول التلخيصية الاخرى
2- تأكيد المعلومات المالية المسجلة في تقرير مجلس الادارة
3- ابداء رأيه عن تسيير المحاسبة المالية للمؤسسة وتقييم نجاعة الرقابة الداخلية لاسيما النشاطات
4- القيام بالتدقيق المالي والمحاسبي للبنك او المؤسسة المالية ، ومن ثم اشعار المسيرين لموجب تقرير يحتوي على معلومات متعلقة بطبيعة وامتداد الاهداف المحققة وكيفية مواجهة الصعوبات المحتملة وكذلك الملاحظات والاقتراحات عن نتائج المراقبة المنتجة مع استخراج الاخطاء والمعلومات غير الدقيقة وفي الاخير انهاء العمل بتأكيد الحسابات او رفض مؤسس لعدم تاكيدها.
5- تقديم تقرير للجمعية العامة وللجنة المصرفية وللبنك المركزي (مديرية الدراسات المفتشية العامة) حتى تتم الدراسة والاحصاء. [1]

[1]- رقوع سهيلة ، الرقابة والتدقيق على عمليات منح وتسيير القروض البنكية ، مرجع سبق ذكره ، ص 62-ص 63

خاتمة الفصل الثاني :

من خلال هذا الفصل حاولنا التعرف على الرقابة المصرفية مع ذكر أنواعها و مبادئها و اهم اهدافها.

كما تناولنا كذلك في هذا الفصل التعرف على القروض المصرفية و رأينا انها تمنح للمؤسسات و الأفراد من اجل تغطية عجزهم المالي و لتمويل مشروعاتهم ، و ان لها أنواع متعددة ، و عرفنا ان عملية منح القرض تمر بعدة مراحل قبل منحه بداية من دراسة ملف الطلب انتهاء بإبلاغ العميل بالقرار (القبول او الرفض) و التعاقد ، كما انها تتعرض لعدة مخاطر ، و بالرغم من تنوع المخاطر مرتبطة بعملية الاقراض فإن البنوك تبذل جهدها للتخفيف منها، و ذلك عن طريق اجراءات الحد من هذه المخاطر.

و في الاخير تناولنا في هذا الفصل كيفية التدقيق الداخلي على هذه القروض.

الجانب التطبيقي

الفصل الثالث :دراسة ميدانية لبنك التنمية المحليةBDL

تمهيد :

في اطار توطيد التكامل بين النظري والتطبيقي ، تطرقنا في هذا الفصل بدراسة ميدانية لدى بنك التنمية المحلية من خلال مديرية الجهوية للبنك 834 مستغانم ولدراسة اعمق واكثر تفصيل لهذا الفصل تم تقسيمه الى ثلاث مباحث هما :

المبحث الاول : تقديم بنك التنمية المحلية BDL

المبحث الثاني : الإجراءات اللازمة لمنح قرض الاستثمار

المبحث الثالث : التدقيق الداخلي كأداة لمراقبة القروض

المبحث الاول : تقديم بنك التنمية المحلية BDL

المطلب الاول : لمحة تعريفية لبنك التنمية المحلية

في البداية سنتطرق الى :

الفرع الاول : تعريف بنك التنمية المحلية

بنك التنمية المحلية هو احدث البنوك في الجزائر وانبثق من القرض الشعبي الجزائري وقد تأسس بموجب مرسوم رقم 185/85 المؤرخ في 1985/04/30 براس مال قدره سبعة ملايين دينار جزائري مقره الرئيسي سطاوالي ولاية تيبازة .

هو بنك للدولة خاضع للقانون التجاري ويتولى العمليات المألوفة ، ويعتبر بنك الودائع يقوم بعمل العمليات لحسابات جارية ، توفير قروض وخدمات متفرقة ، يقوم بتقديم قروض قصيرة متوسطة وطويلة الاجل لكل القطاعات الاقتصادية بإستثناء القطاع الفلاحي حيث يوجد بنك خاص لهذا القطاع وهو بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.

يعتبر بنك التنمية المحلية هي اكثر الشبكات البنكية على الصعيد الوطني اذ يحتوي على 148 وكالة موزعة على 15 مديرية جهوية ويشغل اكثر من 4100 شخص.

يبلغ راس المال الاجتماعي للبنك 36.800.00.000 دج مما يمكنه من القيام بالعمليات المذكورة اعلاه .

الفرع الثاني : وظائف بنك التنمية المحلية :

تمكن وظائف بنك التنمية المحلية فيما يلي :

- القيام بالعمليات المألوفة .
- تمويل الاستثمار الانتاجي المخططة في طرق الجماعات المحلية .
- تمويل عمليات الرهن .
- تمويل عمليات الاستيراد والتصدير.
- تمويل القروض العقارية .

الفرع الثالث : مهام بنك التنمية المحلية

لبنك التنمية المحلية عدة مهام منها :

- تعبئة الادخار (جمع الودائع) .
- توزيع القروض (المساهمة في عملية التمويل) .
- جمع الموجودات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة .
- تمويل الاستغلال والاستثمار اضافة الى تمويل المؤسسات الصغيرة .
- ضمان التنفيذ الجيد للالتزامات الناتجة عن اسواق الدولة والجماعات المحلية .
- مراقبة التدفقات المالية للتجارة الخارجية والمساهمة في مؤسساته .
- فتح حساب بالدينار والعملة الصعبة.
- تطوير الصفقات التجارية مع الدول الاخرى .
- انشاء مصلحة مركزية للمعلومات التجارية في الخارج.
- دراسة القروض البنكية الممنوحة للعملاء واخضاعها الشروط المديرية في حالة القروض ذات المبالغ المرتفعة .
- ابرام اتفاقيات القروض مع البنوك الخارجية .
- اعطاء الضمان الاحتياطي لكل المستوردين والمصدرين .
- تحديد القروض الممنوحة والضمانات الواجبة لمتابعة تحقيق المشاريع .
- وبصدر قانون 10/90 للنقد والقرض اصبح بنك شامل يختص بالتمويل .

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية

الشكل رقم (3-1) : الهيكل التنظيمي الوطني لبنك التنمية المحلية

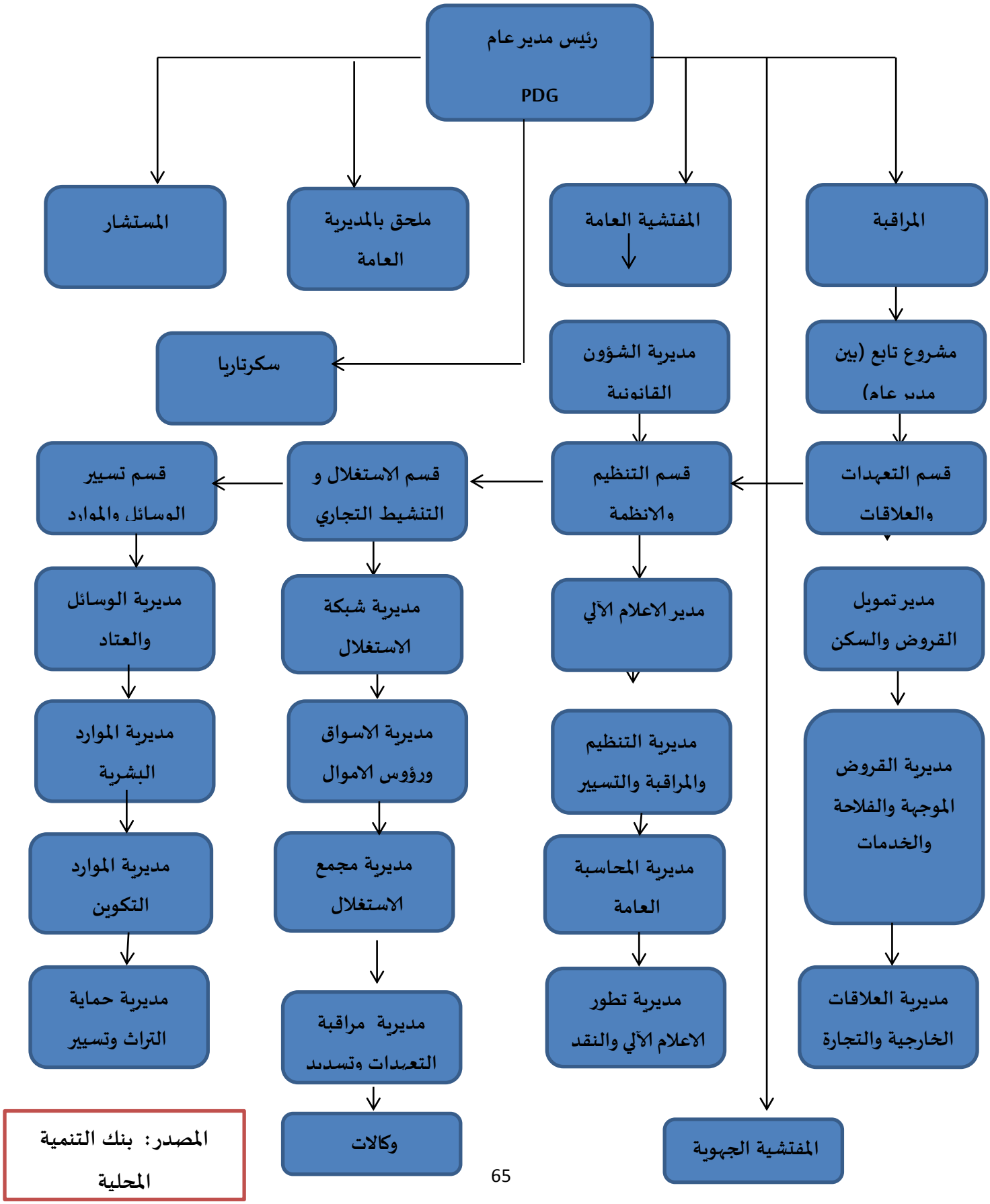

المصدر: بنك التنمية المحلية

المطلب الثالث : لمحة تعريفية لمديرية مجمع الاستغلال DRE

الفرع الاول : تعريف بنك التنمية المحلية الجهوية لولاية مستغانم

أنشأ بنك التنمية المحلية لولاية مستغانم في 1985/07/01 وكان يشمل آنذاك وكالة رسمية لمستغانم " بن سليمان " وايضا وكالة غليزان ، تيارت ، وادي رهيو ، مازونة ، سيدي علي ، برز هذا التقدم في الشبكة بفتح في 1998/11/12 مراكز جديدة افوج الاستغلال لمستغانم وكالة الدهوة وعدة وكالات اخرى بعين تادلس ، قصر الشلالة وزمورة وما يمثل 11 وكالة مقسمة على 3 ولايات الى نهاية سنة 2003

الفرع الثاني : مخطط مديرية مجمع الاستغلال :

شكل رقم (3-2) : مخطط مديرية مجمع الاستغلال

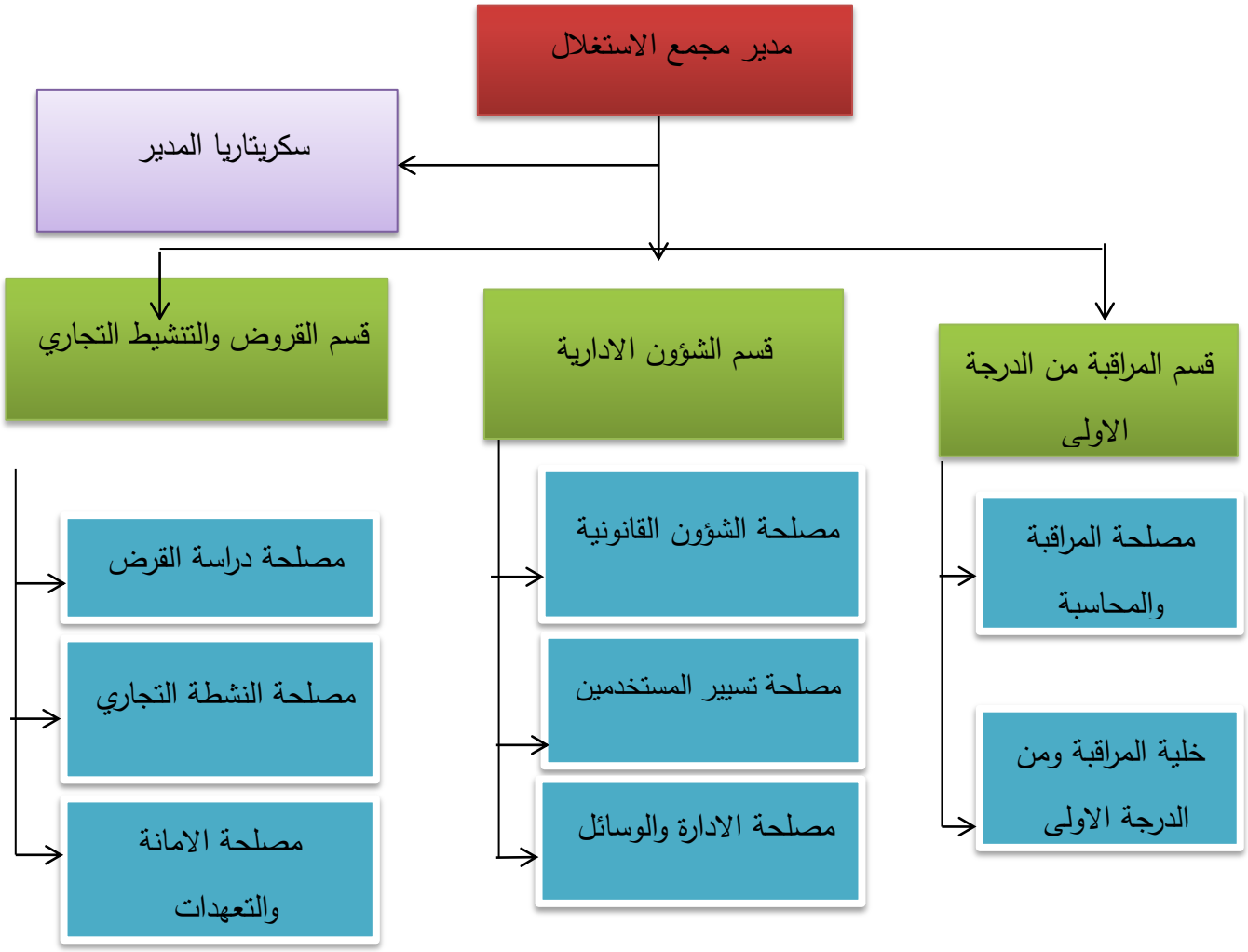

المصدر: بنك التنمية المحلية

الفرع الثالث : مهمات مديرية مجمع الاستغلال

أ- **قسم القرض والتنشيط التجاري :** هذا النوع يختص في تجميع الموارد والمراحل التجارية الخاصة بالوكالات ومراقبة المشاريع حتى تحقيقها :

- متابعة ملف زبائن الوكالات يوميا وفي مجال القانون .
- تهيئة المشروع السنوي الخاص بوظائف وكالات مجموعة الاستغلال ومتابعة تحقيقها .
- ضمان مراقبة احترام كل ما يتعلق بالقواعد الداخلية والخارجية فيما يخص قواعد الامان من طرف الوكالات.
- تهيئة الدراسات الاقتصادية والاجتماعية لبناء وكالات جديدة لما انه مسؤول عن الجانب التجاري لاجل الطرف المسؤول عن العلاقات التفتيشية الخاصة واعطاء تقرير لمدير الاستغلال العام عن نتائج نشاطه .
- كما يعمل ضمان انتشار المعلومة.
- التاكد من التسيير الاداري الخاص بالقروض.
- ارسال يوميا تقارير خاصة بكل النشاطات الى مجموعة الاستغلال.
- ضمان التسيير المالي المرتبط بمجموعة الاستغلال .
- تأمين المهمات الخاصة بالمركز.
- ارسال الحالات المطلوبة من طرف المديرية الرئيسية للقروض واعطائهم تقارير يوميا وعلى طلباتهم .

أ-1 مصلحة دراسة القروض :

دورها دراسة ومراقبة ملفات الضرائب والتأمين ومدى مساهمة القرض في تنمية وتطوير البنك او تجديده ودراسته من الناحية المحاسبية والميدانية.

أ-2 مصلحة الامانة والتعهدات :

هذا المكتب مكلف بما يلي :

- مراقبة مصداقية التصاريح المتعلقة بالقروض في مجال المفاوضات مع اتخاذ الحذر ومراقبة مصداقية استعمال القرض مع احترام شكله ومضمونه وضماناته.

- تسيير ملفات الوافدين على طلب القروض والوكالات وابلاغ مديرية مجموعة الاستغلال عن كل تجاوز في مجال توزيع القروض .
- تخزين وتسيير ومحفظة فعاليات الاوراق التي لم يتم المحاسبة عليها من طرف الوكالات .
- من خلال التحاليل اليومية الخاصة بإتخاذ قواعد الحذر عند ملاحظة اي نقص يجب ابلاغ المصلحة القانونية.
- مسك ملف اللذين لم يتم الدفع لهم بالتعاون مع المصلحة الرئيسية للمخاطرة لمديرية مراقبة التعاقد.
- تأسيس ونقل تقرير النشاطات فصليا المتركزة على تعاقدات مجموعة الاستغلال لمديرية شبكة مجموعة الاستغلال ومديرية مجموعة الاستغلال بالاضافة الى مديريات القرض.

أ-3 مصلحة التنشيط التجاري :

وهذه المصلحة مكلفة بما يلي :

- مساعدة الوكالات لتحقيق اهداف الاستغلال في مجال البنوك وتجميع الموارد وتوثيق القروض.
- تحقيق مشروع المعاملات التجارية الخاصة لمديرية مجمع الاستغلال ومساعدة الوكالات لتحقيقه .
- تسيير ملف زبائن الوكالات وتوطيد العلاقات بين الوكالات.

ب- قسم ادارة الميزانية والاعمال القضائية :

تقوم هذه المصلحة بدراسة الميزانية بشكل دقيق ومتابعة القروض من الناحية القانونية والقضائية في حالة بعض المشاكل وتضم المصالح التالية :

ب-1 مصلحة الشؤون القانونية :

تتمثل مهامها في حل النزاعات واسترجاع الديون في حالة وجود واسباب او ظروف لدى المقترض وبالتالي يكون هناك حصر للمقترض في وضع قانوني ومتابعته من ضمان تسديد الديون عن طريق الاتصال بالمقترض للإقتراض (تسديد القرض وقت استحقاقه) وهذا عن طريق تنبيه بإرسال شعار كتنبيه اول .

- مساعدة الوكالات في الاطار القانوني لحل المشاكل الاجتماعية كانتهاك بعض الحقوق ومشاكل مالية كالدفاع عن حقوق البنك في حالة وجودها .
- بالإضافة الى متابعة بالعلاقات مع المحامين الموثق .... وهذا في حالة القيام ببيع الضمانات بالمزاد العلني وتوزيع الاموال الموجودة بالبنك على الموردين.

ب-2 مصلحة الادارة والوسائل :

تهتم هذه المصلحة بتقديم الخدمات الإدارية والوسائل الضرورية فهي تقوم بدراسة الميزانية وكل ما يتعلق بها بدراسة اليومية وتوفير جميع الوسائل الضرورية.

ب-3 مصلحة تسيير المستخدمين :

تهتم هذه المصلحة بكل ما هو شخص فهي تعول على القيام بالتسيير الاحسن والجيد وهذا كل ما يخص العمال وهذا من خلال قيامها بدراسات متعددة تتمثل فيما يلي :

الشخصية الذاتية للعمال وسمعتهم الاخلاقية في اطار مشوارهم المهني كما تهتم ايضا بالمراقبة ومنح التقاعد ، التكوين الجيد للإطارات ....

ج- قسم المراقبة من الدرجة الاولى :

في اطار مهامه هو مكلف بـ:

- تحقيق المراقبة والمحاسبة في مديرية الاستغلال ووكالاتها.
- مراقبة ومتابعة متوسط ايام المحاسبة الاتية من الوكالات والحالات اليومية من مديرية المحاسبة العامة (الميزانية ،الارقام، الحالات) ومصداقية الكتابات والوجه الحسن لكل وكالة.
- نقل كل حالات التواصل وحالات الوكالات الى مديرية المحاسبة العامة.
- مراقبة فترات التعهدات بمختلف طبيعتها.
- التأكد بطريقة هامة من احترام تطبيق التعليمات والقواعد الداخلية والخارجية للمعاملة البنكية .

ج-1 مصلحة المراقبة العامة :

هي مكلفة بما يلي :

- ضمان المراقبة المحاسبية للوكالات التابعة لها.
- التأكد من ان الوكالات المرتبطة بها تقوم بتنقية ملفات.
- التجارة الخارجية تبعا لتواريخ محددة لها عدة التبادلات .
- الاشعار بكل خلل داخل السلم الهرمي .
- تؤمن زيارات المراسل المحلي لمديرية فرع الاستغلال حيث يقدم لها تقرير متواصل .
- القيام بمهام المراقبة والتفتيش المبرمج من خلال الجدول من طرف مديرية فرع الاستغلال .

ج-2 خلية المراقبة من الدرجة الاولى :

مكلفة بمايلي :

- تحرير المهمات وتقديمها الى المعنيين بها .
- متابعة تطبيق ارشادات السلم الهرمي المتخصص في هذه المادة .

المبحث الثاني : الاجراءات اللازمة لمنح قرض الاستثمار

المطلب الاول : الشروط اللازمة لمنح القرض (توفرها للمقترض)

يجب ان تتوفر الشروط التالية في طالب القرض :

*صفة التاجر.

*ليس له سوابق عدلية في الجانب التجاري.

*له قابلية التسديد لاباس بها.

*تقديم له وثائق المحاسبية المالية ، الجبائية ، شبه الجبائية والتقنية اللازمة لدراسة طلب القرض.

المطلب الثاني : الوثائق اللازمة لمنح قرض الاستثمار

قبل التطرق للوثائق اللازمة لتشكيل ملف طلب القرض لابد من الاشارة الى وجوب مطابقة ملف الضمانات لمتطلبات البنك من رهن عقاري لمباني او الاراضي ورهن حيازي لمعدات قيد تمويل

والتأمين على الآلات والتأمين لدى صندوق قروض الاستثمار وصولا لإعتماد ملف الضمانات لدى مصلحة دراسة الضمانات بالمديرية الجهوية .

***طلب قرض الاستثماري :**

هذا الطلب يجب ان يحدد فيه مبلغ القرض ومدة القروض المطلوب وكذلك قيمة المبلغ الذي يشارك به في المشروع مع الضمانات المقترحة.

يجب ان يكون ممضيا من طرف الشخص المؤهل قانونيا لأخذ القرار بإسم المؤسسة

***الوثائق القانونية والادارية :**

- نسخة من سجل التجاري مصادق عليها .

- نسخة مطابق القانون الاساسي بالنسبة للأشخاص المعنويين .

- محضر الجمعية العامة للمساهمين الذي يحدد الصلاحيات الممنوحة للمسير والمدير للمؤسسة وخاصة بطلب القروض اذا كانت هذا الاجراء غير منصوص عليه في القانون التأسيسي للشركة.

- نسخة مصادق عليها القرار منح الامتيازات من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI).

- نسخة مصادق عليها من النشرة الرسمية للإعلانات الشرعية BOAL.

- نسخة مصادق عليها لعقد الملكية او عند الايجار لقطعة الارض التي ستأوي المشروع

*** الوثائق المحاسبية والجبائية :**

- الدراسة التقنية الاقتصادية والمالية للمشروع (تقديم المشروع ، دراسة السوق ، الميزانية وجدول حساب النتائج التقديرية).

- اثبات الوضعية الجبائية وشبه الجبائية لأقل من ثلاثة اشهر .

- ميزانيات السنوات الثلاث الاخيرة مع الملحقات وهذا الى حالة التوسع او التجديد.

- الفاتورة الشكلية او عند شراء التجهيزات.

- كشف وصفي وتقديري للأعمال المتعلقة بالبناء والهندسة المدنية.

- تقرير الخبرة او وثيقة تقريرية للأعمال المنجزة والمعدات المكتسبة.

***الوثائق التقنية :**

- رخصة البناء.

- ترخيص ودراسة جيولوجية.

- رخصة للإطلاع على مركز الاخطار لبنك الجزائر .

- اذا تعلق الامر بالمرة الاولى التي يطلب فيها القرض.

المطلب الثالث : اجال اللازمة لمنح القرض

منذ تسليم المقترض لكامل الوثائق المطلوبة للوكالة واثبات دفعة للمساهمة الشخصية او العينية تقوم الوكالة بتكملة الملف بالوثائق الداخلية كرخصة القرض ومخطط لتمويل المالي وترسله للمديرية الجهوية وفي حالة مطابقته للمعايير و استفائه للشروط لا يستغرق اكثر من 72 ساعة على اقصى تقدير, في حالة الدفعة الكلية لمبلغ القرض او اول دفعة جزئية ، اما باقي الدفعات في حالة الاعتماد لا يستغرق اكثر من ربع ساعة .

المبحث الثالث : التدقيق لداخلي كأداة لمراقبة القروض

المطلب الاول : مراحل الرقابة المصرفية على قروض الاستثمار

ان الرقابة المصرفية على قروض الاستثمار لا تختلف ابدا عن الرقابة على بقية القروض ، حيث منذ تنصيب الموظفين وتعيينهم في اقسامهم يلتزمون بالرقابة الاولية على كل ما يسجلونه او يعتمدونه مثلا الضمانات : تقدم في جدول الى المكلف تسييرها على مستوى المديرية الجهوية مرسلة من وكالة ما تابعة لها ، فيقوم هذا الاخير بالتحقق من مدى مطابقتها للمقاييس وطابعها القانوني ويتأكد من صحة المعلومات والتواقيع والاختام ثم يسجل عليها على مسؤولية صحة تقديمها اذا كانت مقبولة ، كما يرفضها ويعيدها اذا كانت بها اخطاء ، الضمانات المقبولة كمثال قد مرت على المستوى الاول من الرقابة ثم نذهب لرئيس المصلحة لإعادة التحقق واذا كانت مطابقة يعتمدها بختمة الخاص وهو المستوى الثاني لتذهب الى رئيس الدائرة القانونية ليقوم بدراستها مجددا واذا اقتنع يصادق عليها بخدمته هو الاخر ، هذا يعد المستوى الثالث ثم تنقل الى

المدير الجهوي ليصادق عليها بختم المديرية الجهوية ، المستوى الرابع هنا تصبح قانونية ومعتمدة وتعاد نسخة مقبولة الى الوكالة ثم توجه الى قسم الرقابة الجهوي للتفحص والتدقيق مرة اخرى وعند تمويل الملف الخاص بها يعاد التحقق منها ايضا ، وفي حالة مخالفة الملف الممول او التواطىء يعاد فتح الملف كاملا لما فيه الضمانات لتلقي اللوم الاكبر من طرف المفتشية الجهوية ، الا اذا كان الملف ثقيلا او به شبهة فساد قد يحول الى مفتشية المركزية للرقابة بالعاصمة وهنا توفد لجنة تحقيق وهو ما يصبح المستوى السادس للرقابة ، وهذا ما ينطبق على كل انواع القروض دون استثناء بما فيها قروض الاستثمار.

المطلب الثاني : اجراءات التدقيق الداخلي على القروض الممنوحة

في بنك التنمية المحلية لا يتم اللجوء الى مديرية التدقيق الا في الحالات القصوى مثل : محاولات مؤكدة للإختلاس ، قروض بضمانات وهمية ، عمليات مكررة بنفس الوثائق .... الخ عكس المراقب الذي يعتبر عمله روتيني دوري استقصائي يعاين حسن سير الامور ، المدقق يأتي بعد الخطأ الفادح لاجراء تحقيق مع كل الاطراف المعنية ، المديرين ، المديرين الجهويين ، تقرير قسم الرقابة الجهوية ، تقرير المفتشية الجهوية ويستخرجون كشف الحساب المعني بالعملية موضوع التدقيق وبعد استكمال الاجراءات وجمع كل المعلومات حول الموضوع يقومون بإنجاز تقرير مفصل يرفعونه الى الادارة المركزية للتدقيق بحيث يذكرون فيها كل اجراء قام به او تبناه قسم الرقابة او المفتشية الجهوية وتبث في محضر الواقعة لتقيم الاضرار ثم يقترحون ما يرونه مناسبا حفاظا على حق البنك من جهة وردعا لكل متورط تجاوز صلاحياته او كل مسؤول امضى واعتمد دون تقصي الحقائق او اجاز ارتكاب المخالفات وهنا لا ننسى الاشادة بأن هذه الاجراءات الردعية تساهم بقدر وفير في منح الموظفين من التساهل مع مثل هذه الامور مستقبلا .

المطلب الثالث : التدقيق الداخلي واهميته لمراقبة منح قروض الاستثمار واجراءات متابعة منح القرض

الفرع الاول : التدقيق الداخلي واهميته لمراقبة منح قروض الاستثمار

ان الاهمية الكبرى التي يوليها بنك التنمية المحلية للإدارة المركزية للتدقيق جاءت بعد سنين من المساهمة الفعالة في كشف الحقائق ، المتورطين وتسهيل السير الحسن وتغيير القوانين لجعلها اكثر صرامة للحفاظ على مصالح البنك واكثر جذبا للزبائن بسكرها للقوانين القديمة وجعل البنك اكثر

تنافسية و ذا اجراءات معقولة للحصول على قروض الاستثمار خصوصا في المجالات التي تدعمها الدولة وتعتبر حيوية مثل مصانع الحليب والاجبان ، القمح والحبوب ، تربية المواشي والدواجن ، صناعة الحديد والصلب ... الخ هنا البنك سينقل مبالغ كبيرة تتطلب ضمانات اكبر وصياغة قانونية دون ثغرات وفي نفس الوقت مع تقدير تسهيلات واستثناءات لهؤلاء المستثمرين كي لا ينفروا ويتجهوا للبنوك الاخرى ، هذا المستوى العالي من التدقيق الداخلي عبر مختلف مستوياته جعل المديريات الجهوية ودوائر القروض والضمانات والوكالات التجارية تعمل بكل اريحية ضمن منظومة متكاملة ولودائع قانونية مرنة الى حد ما يسمح بجلب زبائن من العيار الثقيل وتلبية متطلباتهم بشكل يخدم البنك من جهة ويضمن له الاولوية في حقوقه من جهة اخرى

الفرع الثاني : اجراءات متابعة منح القروض

ان قروض الاستثمار في اغلب الاحيان تكون مرتبطة بمخطط تمويل على دفعات حيث كل دفعة معلقة بتقديم معين في الاشغال او بجلب الة معينة بمعنى كل نسبة تقدم معينة في انجاز المشروع يترجم الى رقم معين للتمويل وبالتالي هذا التطابق المدروس يسمح للبنك بالتماشي المفعول مع المستثمر واي تجاوز للنسبة يجعل الموظف متورطا في تمويل غير مبرر ويعرضه للمساءلة القانونية.

خاتمة الفصل الثالث :

ومن خلال كل ما سبق وحسب معايشتنا لقروض الاستثمار الممنوحة من طرف بنك التنمية المحلية ومراحل الرقابة المصرفية عليها ، وقفنا في الاخير عن اجراءات التدقيق الداخلي على مختلف صيغ القروض الموافق عليها وفق مخططات التمويل المختلفة ,ومدى حماية الشروط لحق البنك تحت كل الظروف, وهو ما يمنح التدقيق الاهمية القصوى لكونه يجعل البنك صارما في قراراته من جهة من حيث الضمانات والشروط هذا من جهة ومن جهة اخرى جودة التدقيق تجعل الزبون مضطرا لحسن التسديد في الآجال المحددة وهنا نستنتج ان الرقابة والتدقيق الداخلي درعان يحتمي البنك بهما عند اللزوم .

الخاتمة

الخاتمة :

تساهم البنوك التجارية بشكل حيوي في النشاط الاقتصادي , فهي الجهاز العصبي لاي نظام اقتصادي ,حيت تقدم الخدمات المالية للافراد و الشركات و لها دور مهم في تكوين الاموال و توظيفها باعتبارها اوعية ادخارية كبيرة و قناة رئيسية للتمويل و من هنا اصبحت المكون و المؤثر الفعال في الجهاز مصرفي ,و ذلك من خلال قيامها لمهمة الوسيط المالي في تجميع الاموال و اعادة استثمارها او منحها كقروض , و بالتالي لها تاثير كبير على الاقتصاد الوطني.

و يتعين على البنوك التسيير المحكم لمواردها و استخدماتها الخاصة لضمان تحقيق اكبر مردودية و ربحية, و لهذا لابد من المتابعة الدقيقة لمختلف العمليات و يعد التدقيق من بين هذه التقنيات المساعدة و التي تضمن السير القانوني و حماية املاك البنك من المخاطر.

ومن خلال دراستنا هذه حاولنا ابراز الاهمية البالغة للتدقيق في البنوك بإعتبارها الوظيفة الأساسية التي تهدف الى مساعدة الادارة في القيام بوظائفها على اكمل وجه لذلك قمنا بإعطاء عموميات حول التدقيق الداخلي مع تقديم لمحة حول القروض المصرفية واجراءات منحها والرقابة عليها ولتعزيز هذه الدراسة النظري اتبعناها بفصل ثالث خاص بدراسة تطبيقية على مستوى بنك التنمية المحلية BDL مستغانم

ان تدعيم عملية التدقيق في البنك ، يساعد المسيرين على الاستعمال العقلاني للموارد المالية المتوفرة في البنك وذلك لمعرفة الفجوات واسبابها ثم الاخذ بالنتائج والتوصيات المقترحة لحماية حقوق الغير وتحسين الاداء لتحقيق الاهداف وعليه فإن الملاحظة واردة الذكر هي ان : مديرية التدقيق المستقلة وتابعة مباشرة بالمديرية العامة.

وعليه فإن النتائج المتوصل اليها من خلال هذه الدراسة تتمثل في :

نظريا :

1- وجود البنك امر ضروري لتسيير المعاملات الاقتصادية .
2- التدقيق الداخلي عبارة عن نشاط تقويم مستقل و وظيفة داخلية تابعة لادارة المؤسسة تقوم بنشاط رقابي داخلي.

3- تعد النشاطات للبنك واختلافها يؤدي الى وجود المخاطرة مما يستدعي وجود رقابة وتدقيق على هذه النشاطات .

4- الرقابة ليست تصيد الاخطاء و انما هي جزء من العمل الاداري تهدف للتحقق من صحة الاداء و التقليل من المخاطر التي يواجهها البنك.

تطبيقيا :

1- وجود مصلحة الرقابة في الوكالة يضمن التطبيق السليم للقوانين و تجنب الاخطاء.

2- انعدام ثقافة الرقابة في البنك اذ يعتبرها الموظفون عقابا

3- يتولى عملية الرقابة مراقب يقدم تقرير لمدير الوكالة.

الاقتراحات والتوصيات :

1- تحديد المسؤوليات والعلاقات الوظيفية بين مختلف مراكز مركز النشاط

2- وضع نظام رقابي يضمن التنسيق بين مصالح البنك.

3- على البنك اتباع سياسة اكثر صرامة مع الزبائن الجدد على حقوقه .

افاق الدراسة :

نأمل اننا قد اعطينا ولو بجزء بسيط لهذا الموضوع والذي يتميز بالحساسية ورغبة منا في اثراء البحث نقترح الموضوع التالي :

دور الرقابة والتدقيق في البنوك الاسلامية

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

I. الكتب :

1- اسلام عبد القادر عثمان ، القروض البنكية كأداة لتمويل المؤسسات الاقتصادية والعقارات ، مكتبة الوفاء القانونية ، ط1 ، الاسكندرية ، 2017 .

2- حامد نور الدين ، عمارة مريم ، التدقيق الداخلي للتثبيتات في المؤسسات الاقتصادية ، دار وهران للنشر والتوزيع ، 2016 .

3- خالد الخطيب ، خليل الرفاعي ، علم تدقيق الحسابات النظري و العلمي ، دار المستقبل للنشر والتوزيع ، ط1 ، 2009 .

4- خالد امين عبد الله ، التدقيق والرقابة في البنوك ، دار وائل للنشر ، ط1 ، 2012 .

5- خلف الله الوردات ، دليل التدقيق الداخلي وفق المعايير الدولية الصادرة عن IIA ، دار وراق للنشر والتوزيع ، 2014.

6- خلف علد الله الوردات ، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق وفقا لمعايير التدقيق الداخلي ، دار وراق للنشر والتوزيع ، 2014 .

7- رضا صاحب ابو حمد آل علي ، ادارة المصارف ، مدخل تحليل كمي معاصر ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1 ، 2002 -1432 ، عمان .

8- عبد الغفار حنفي ، ادارة المصارف ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ، 2002

9- عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها وادارتها ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2000 .

10- عبدالناصر براني ابو شهد ، ادارة المخاطر في المصارف الاسلامية ، دار النفاس للنشر والتوزيع ، 2013 ، الاردن.

11- فريد كورتل ، البجيري نصيرة ، الطيب دادي ، ادارة المخاطر على القروض المصرفية اشارة لحالة البنوك الجزائرية ، المكتبة الشاملة الذهبية .

12- هادي التميمي ، مدخل الى التدقيق من ناحية النظرية والعلمية ، دار وائل للنشر والتوزيع ، ط3 ، 2006 .

II. المجلات :

1. حميدي كلثوم، الإطار الجديد لإنفاق بازل 3 ،ودوره في تعزيز آليات الرقابة المصرفية وتحقيق السلامة المصرفية العالمية، مجلة البحوث والدراسات العلمية عدد 13 جانفي 2019 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article

2. .فضيلة بوطورة ، مرجنينة، كفاءة إدارة الإئتمان بين فعالية السياسة الإقراضية ومرونة نظام المعلومات التراضي في البنوك التجارية حوليات جامعة قالمة للعلوم الإجتماعية والإنسانية العدد 22 ديسمبر https://www.asjp.cerist.dz/en/article/74761

3. ابوبكر الصديق قيداون ، حاج قويدر قورين. دور وظيفة التدقيق الداخلي في تعزيز عمليات ادارة المخاطر في مؤسسات الاقتصادية والمالية ، ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة زيان عاشور الجلفة ، مجلة الدراسات محاسبة والمالية (مجلد الثالث /العدد الثاني /اكتوبر 2019) ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/187791

4. ادم حديدي ، دور التدقيق الداخلي في الحد من المخاطر التشغيلية في البنوك التجارية الجزائرية ، جامعة الجلفة ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/187791

5. تونسي نجاة ، تدقيق الحسابات وتقييم نظام الرقابة الداخلية ، مجلة المالية والاسواق ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/26274#

6. رحال عادل ، وخوني رابح ، دور الرقابة المصرفية في الحدّ من المخاطر التّي تواجه المنظومة المصرفية الجزائرية ، مجلّة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، المجلد 8 ، العدد 01 مارس 2021، https://www.asjp.cerist.dz/en/article /

7. زهرة عباس ، نجوى بن عويدة ، التدقيق الداخلي كاحد اهم الاليات الداخلية لتجسيد مبادئ الحوكمة الشركات ، مجلة بحوث متقدمة في الاقتصاد واستراتيجيات الاعمال ، مجلد 3 ، 2022 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/197280

8. سارة مولاي مصطفى ، اثر تطبيق تكنولوجيا المعلومات على جودة التدقيق ومخاطر استخدامها ،مجلة ارصدة للدراسات الاقتصادية ، مجلة 2 و عدد 1 جوان 2019، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/122519

9. شراد صابر ، مساهمة معايير التدقيق الجزائرية في الرفع من فعالية التدقيق ، دراسة اراء عدد من المهنيين والاكاديميين ، مجلة المال والاعمال ، مجلد 06 ، العدد 02 ديسمبر 2021 ، جامعة الشهيد حمة لخضر ، الوادي ، الجزائر https://www.asjp.cerist.dz/en/article/176154

10. شملال نجاة ، تقييم اثر التدقيق الداخلي على فاعلية وكفاءة نظام الرقابة الداخلية في ظل المعلومات المحاسبية ، مجلة المالية والاسواق، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/26276

11. عيوب سمير ، بحري بويكر ، واقع القروض المصرفية وعلاقتها بالسياسة النقدية في الجزائر ، مجلة البحوث الإقتصادية والمالية ، المجلّد 8 ، العدد ،ديسمبر 2021، 2021 https://www.asjp.cerist.dz/en/article/176594

12. فريد كورتل لبجيري نصيرة ، الطيب داودي ، ادارة المخاطر على القروض المصرفية اشارة لحالة البنوك الجزائرية ، المكتبة الشاملة الذهبية، https://ketabonline.com/ar/books/103806

13. قريش محمد ،بونوة شعيب ،كوديد سفيان ، أجهزة وأدوات الرقابة المالية من وجهة نظر النظام المالي والإسلامي والنظام المعاصر ، مجلة المؤسسات ،دراسات التنمية ،العدد 4 ، جوان 2017،. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/53073

14. لعماري وليد ، بولحيس سامية ، دور اللجنة المصرفية في الرقابة على العمليات المصرفية ، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية ،العدد 13 نوقمبر 2018،. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/74248

15. لوراتي ابراهيم ، القروض البنكية واجراءات منحها ، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية ، دراسات اقتصادية جامعة زيان عاشور بالجلفة https://www.asjp.cerist.dz/en/article/87101

16. محمد لمين علون ، الاجراءات العملية للتدقيق الداخلي في المؤسسة العمومية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، مجلة الحقيقة ، العدد 43 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/53554#

17. مروة بوقدوم ، جمال عمورة ، الرقابة المصرفية في الجزائر ، ودورها في تعزيز الأوضاع بالبنوك التجارية ، مجلة الأبحاث الإقتصادية لجامعة البليدة 2، العدد 18 جوان 2018. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/52992#

18. مومني يوسف ، اقاسم عمر: مساهمة تدقيق الحسابات في تحسين جودة المعلومات المحاسبية ، استطلاع اراء عينة من المهنيين والاكاديميين في مجال المحاسبة والتدقيق بالجزائر ، مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد الخامس ، العدد 1 ، www.asjp.cerist.dz/en/article/95121

19. يحياوي نصيرة، دور القروض البنكية في تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر ، مجلة العلمية المستقبل الإقتصادي ، المجلّد 1 ، العدد 1 ديسمبر 2013 https://www.asjp.cerist.dz/en/article/81415 ,

III. المذكرات :

1- رفاعي فؤاد ، مولاي سماح ، دور التدقيق الداخلي كآلية لحوكمة الشركات ، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم المالية والمحاسبية ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم .

2- رقوع سهيلة ، الرقابة والتدقيق على عمليات منح القروض البنكية ، مذكرة لنسل شهادة ماستر ، تخصص تدقيق محاسبي ومراقبة التسيير ، جامعة علد الحمدي بن باديس مستغانم

3- شويري عبد القادر ، دلهوم سمير ، الادوات الرقابية للبنك المركزي على البنوك التجارية في الجزائر ، مذكرة لنيل شهادة ماستر كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد بوضياف المسيلة .

4- صعيدي عمر ، غربي علاء الدين ، دور التدقيق في تحسين فعالية ومراقبة التسيير في المؤسسة الاقتصادية ، مذكرة نيل شهادة ماستر ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة .

5- عمارة شفيقة ، دور التدقيق الداخلي في رفع اداء المؤسسة ، مذكرة لنيل شهادة ماستر قسم العلوم المالية والمحاسبة ، تخصص تدقيق ومراقبة التسيير ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم .

6- قاسمي خيرة ، دور التدقيق في منح وادارة القروض البنكية و مذكرة لنيل شهادة ماستر اكاديمي ، تخصص تدقيق ومراقبة التسيير ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم .

الملخص

ملخص الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى مساهمة التدقيق الداخلي كأداة لمراقبة القروض المصرفية حيث تم التعرف على التدقيق بصفة عامة و التدقيق الداخلي بصفة خاصة ، و كذلك تناولنا الرقابة على القروض و علاقتها بالتدقيق الداخلي . بحيث أن التدقيق الداخلي يعتبر أداة من أدوات الرقابة و وظيفة مهمة في البنك.

ولتحقيق هدف هذا البحث تم إجراء دراسة ميدانية في بنك التنمية المحلية من خلال المديرية الجهوية 834 مستغانم حيث قمنا بالتربص لمعرفة كيفية الرقابة على قروض الاستثمار و إجراءات التدقيق الداخلي عليها و خلصت الدراسة ان التدقيق الداخلي و الرقابة هما درعان يحتمي بهما البنك .

كلمات مفتاحية : التدقيق , التدقيق الداخلي , الرقابة المصرفية , القروض المصرفية .

Summary :

This study aimed to identify the extent of the contribution of internal audit as a tool for controlling bank loans , whereby auditing in general and internal auditing in particular were identified in the bank.

To achieve the aim of this research, a field study was conducted in the local development bank through the regional directorate 834 Mostaganem, where we waited to learn how to control investment loans and internal audit procedures on them.

Auditing, internal auditing, banking supervision, bank loans. **: Keywords**